

الاستاذ المرحوم

بحث فی

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَشْكُرَهُ إِلَّا بِحَمْدِهِ

تأليف

علي عبد الرزاق

من خرمي الأزهر وقصة المحاكم الشرعية

« الطعة الثالثة »

سنة ١٩٤٤ م - تمّت سنة ١٩٢٥ م

« حقوق الطبع محفوظة »

ملحق مصر نسوكة مستأجرة مشرق

فهرست الكتاب

(١)

مباحث الكتاب

الكتاب الأول

الخلافة والاسلام

الباب الأول

الخلافة وطبيعتها

١١

١

خلافة في اللغة

٢

خلافة في الاصطلاح

٣

معنى قولهم بباية الخليفة عن الرسول صلى الله عليه وسلم

٤

سبب التسمية بالخليفة

٥

حقوق الخليفة في رأيهم

٦

الخليفة مقيد عندهم بالشرع

٧

الخلافة والمناك

٨

من أين يستمد الخليفة ولايته

٩

استمداده الولاية من الله

١٠

استمداده الولاية من الامة

١١

ظهور مثل ذلك الخلاف عند علماء الغرب

الباب الثانى حكم الخلافة

صفحة	
١٢	الموجبون لنصب الخليفة
١٢	المخالفون فى ذلك
١٢	أدلة القائلين بالوجوب
١٣	القرآن والخلافة
١٤	كشف الشبهة عن بعض آيات
١٦	السنة والخلافة
١٦	كشف شبهة من بحسب فى السنة دليلا

الباب الثالث الخلافة من الوجهة الاجتماعية تمة البحث

٢١	دعوى الاجماع
٢٢	تمحيصها
٢٢	انحطاط العلوم السياسية عند المسلمين
٢٣	عناية المسلمين بعلوم اليونان
٢٣	ثورة المسلمين على الخلافة
٢٣	سبب اهمالهم لمباحث السياسة
٢٤	اعتماد الخلافة على القوة والقهر
٢٦	الاسلام دين المساواة والعزة
٢٨	الخلافة مقام عزيز وغيره صاحبه عليه شديدة
٢٩	الخلافة والاستبداد والظلم
٣٠	الضغط الملوكة على النهضة العلمية و السياسية

صفحة	
٣١	لا تقبل دعوى الاجماع
٣٣	آخر أدلتهم على الخلافة
٣٣	لا بد للناس من نوع من الحكم
٣٣	الدين يعترف بحكومة
٣٥	الحكومة غير الخلافة
٣٥	لا حاجة بالدين ولا بالدنيا الى الخلافة
٣٦	انقراض الخلافة في الاسلام
٣٧	الخلافة الاسمية في مصر
٣٨	النتيجة

الكتاب الثاني

الحكومة والاسلام

الباب الأول

نظام الحكم في عصر النبوة

٣٩	قضاؤه صلى الله عليه وسلم
٤٠	هل ولي صلى الله عليه وسلم قضاة ؟
٤٠	قضاء عمر
٤١	قضاء علي
٤٢	قضاء معاذ وأبي موسى
٤٢	صعوبة البحث عن نظام القضاء في عصر النبوة
٤٤	خلو العصر النبوي من تخايل الملك
٤٥	اهمال عامة المؤرخين البحث في نظام الحكم النبوي
٤٦	هل كان صلى الله عليه وسلم ملوكا ؟

باب الثاني

الرسالة والحكم

صفحة

- ٤٨ لا حرج في البحث عما اذا كان (صلعم) ملكاً أم لا
- ٤٩ الرسالة شيء والملك شيء آخر
- ٥٠ القول بأنه (صلعم) كان ملكاً أيضاً
- ٥٠ بعض العلماء يشرح بالتفصيل الدقيق نظام حكومة النبي صلى الله عليه وسلم
- ٥٢ بعض ما يشبه أن يكون من مظاهر الدولة زمن النبي صلى الله عليه وسلم
- ٥٢ الجهاد
- ٥٤ الاعمال المالية
- ٥٤ أمراء قيل إن النبي (صلعم) استعملهم على البلاد
- ٥٥ هل كان تأسيس النبي لدولة سياسية جزءاً من رسالته ؟
- ٥٥ الرسالة والتنفيذ
- ٥٦ ابن خلدون يرى أن الاسلام شرع تبليغي وتنفيذي
- ٥٧ اعتراض على ذلك الرأي
- ٥٨ القول بأن الحكم النبوي جمع كل دقائق الحكومة
- ٥٨ احتمال جهلنا بنظام الحكومة النبوية
- ٥٩ مناقشة ذلك الوجه
- ٥٩ احتمال أن تكون البساطة الفطرية هي نظام الحكم النبوي
- ٦٠ بساطة هذا الدين
- ٦٢ مناقشة ذلك الرأي

الباب الثالث

رسالة لا حكم — ودين لا دولة

صفحة

٦٤	كان (صلعم) رسولا غير ملك
٦٥	زعامة الرسالة وزعامة الملك
٦٥	كمال الرسل
٦٧	كمال صلى الله عليه وسلم الخاص به
٦٩	تحديد المراد بكلمات ملك وحكومة الخ
٧١	القرآن ينفي أنه (صلعم) كان حاكما
٧٦	السنة كذلك
٧٦	طبيعة الاسلام تأتي ذلك أيضاً
٧٩	تأويل بعض ما يشبه أن يكون مظهراً من مظاهر الدولة
٨٠	خاتمة البحث

الكتاب الثالث

الخلافة والحكومة في التاريخ

الباب الأول

الوحدة الدينية والعرب

٨١	ليس الاسلام ديناً خاصاً بالعرب
٨١	العربية والدين
٨٣	اتحاد العرب الديني مع اختلافهم السياسي
٨٣	انظمة الاسلام دينية لا سياسية
٨٥	ضعف التباين السياسي عند العرب أيام النبي (صلعم)

صفحة

- ٨٦ انتهاء الزعامة بموت الرسول عليه السلام
 ٨٧ لم يسم النبي (صلم) خليفة من بعده
 ٨٧ مذهب الشيعة في استخلاف علي
 ٨٨ مذهب جماعة في استخلاف أبي بكر

الباب الثاني

الدولة العربية

- ٩٠ الزعامة بعد النبي عليه السلام انما تكون زعامة سياسية
 ٩٠ أثر الاسلام في العرب
 ٩١ نشأة الدولة العربية
 ٩٢ اختلاف العرب في البيعة

الباب الثالث

الخلافة الاسلامية

- ٩٥ ظهور لقب (خليفة رسول الله)
 ٩٥ المعنى الحقيقي لخلافة أبي بكر عن الرسول
 ٩٦ سبب اختيار هذا اللقب
 ٩٦ تسميتهم الخوارج على أبي بكر المرتدين
 ٩٧ لم يكن الخوارج كلهم مرتدين
 ٩٧ مانعو الزكاة
 ٩٩ حروب سياسية لا دينية
 ١٠٠ قد وجد حقيقة مرتدون
 ١٠١ أخلاق أبي بكر الدينية
 ١٠١ شيوع الاعتقاد بأن الخلافة مقام ديني
 ١٠٣ ترويح الملوك لذلك الاعتقاد
 ١٠٣ لا خلافة في الدين

فہرست

- ۲ -

أسماء الأشخاص والأماكن

التي ذكرت في الكتاب

(۱)

ہامش ص ۲۲	ابراہیم النظام
۹۳، ۹۲، ۸۸، ۸۱، ۳۴، ۳۶، ۲۱، ۱۷، ۱۳، ۳	أبو بکر (رضی اللہ عنہ)
۱۰، ۲، ۱۰، ۱، ۱۰، ۹۹، ۹۸، ۹۷، ۹۶، ۹۵، ۹۴	
راجع الکسانی	أبو بکر (الکسانی)
۷ و ہامش ۸	أبو جعفر (المنصور)
۴۳، ۴۱	أبو داود
۹۳	أبو سفیان
۲۹	أبو العباس (عبد اللہ)
۴۴، ۴۱	أبو عمرو بن عبد البر
راجع ابن حزم	أبو محمد علی
۶۱، ۵۴، ۴۳، ۴۲، ۴۰، ۳۹	أبو موسى
ہامش ۳	أبو هريرة
۴۳ و ہامش ۲۲	أحمد (بن حنبل)
۴۳ و ہامش ۷۶	السید أحمد زینی دحلان
ہامش ۸۰	أحمد بك شوقي
۳۶	أحمد بن طولون
۴۶، ۲۴	أرسطو
ہامش ۵۲	اسامة بن زيد
۷۶	أسرافيل

۸۲	اسماعیل (علیه السلام)
۳۶	اصفهان
هامش ۱	الاصفهانى
۱۲ ۳۳۶ ۱۲	الاصم
۳۰	العاذل ابو بكر
۲۴	افلاطون
۳۲	انجلترا
هامش ۶۸	أنس بن مالك
۱۱	انقرة
۲۶	أنو شروان
۳۶	الاهواز

(ب)

۵۴	ابن باذام
۳۶	البحرين
۲۲	البخارى
۳۷	بغداد
۲۴	بيدبا
۲	البيضاوى

(ت)

۲۵	ترکيا
هامش ۶۸	الترمذى
۹۸	تيمم
۹۵	تومس أدنلد Thomas W. Arnold

راجع هيز	تومس (هيز) Thomas Hobbes
----------	----------------------------

(ث)

هامش ۸	ثقیف
--------	------

(ج)

٧٦٤٤١	جبريل (عليه السلام)
راجع الخطيئة	جبرول
٦٠	جبر بن عبد الله البجلي
راجع لك	جن (لك) John Luke.
٥٤٤٣٤٤٢	الجنند

(ح)

راجع (الاصم)	حاتم
٤٣	الحارث
٥٢	الحبشة
١٦	حذيفة
١٧ هامش ٨٨٤١٧	ان حزم
٥٤	حضرموت
١٠ هامش ١٠	الخطيئة
٢٩	الحسين
٣٦	حلب

(خ)

٥٤	خالد بن سعيد
٩٨٤٤١	خالد بن الوايد
٣٦	خراسان
هامش ٩٨	الخطيل بن اوس
٨٨٤٥٦٤٥٠٤٤٨٤٣٦٤٣٣٤٣٢٤٢٦٤١٢٤٦٤٢	ابن خلدون

(د)

هامش ٢٢	داود الظاهري
---------	--------------

(ر)

٤١٠٤٠٠٢٩٤٣١٤١٧٤١٦٤١٤٤١٣٤٩٤٤٣٤٢	الرسول — رسول الله
٨٦٤٨٥٤٨٢٤٨١٤٧٥٤٧٤٤٧١٤٥٧٤٥١٤٤٩٤٤٤٤٤٣٤٤٢	
١٠١٤١٠٠٤٩٩٤٩٨٤٩٦٤٩٥٤٩٤٤٩١٤٩٠٤٨٩٤٨٨٤٨٧	

٦	الرشييد
هامش ٧	الوصافة
٤٦، ٥٠، ٥٩، ٥٢، ٥٨، هامش ٤٦	روفاة بك وافع
٥٤	ومع
٤٩	الريان بن الوليد
(ز)	
٥٤	زبيد
(س)	
١٦ هامش ١٦	سعد الدين التفتازاني
٩٧، ٩٣	سعد بن عبادة
٣٦	سيف الدولة
راجع محمد رشيد	السيد رشيد
(ش)	
٣٧	الشام
راجع محمد	الشوكاني
(ص)	
راجع نجم الدين	الصالح نجم الدين
٥٤	صنعاء
راجع أبو بكر	الصدقي
(ط)	
٧٤	طه (عليه السلام)
٨٦	الطائف
٥٤	الطاهر بن أبي هالة
٣٦	ابن طباطبا
٥٤	الطبري
٨ هامش ٨	طربج
(ظ)	

(ع)

راجع ابو بكر	العادل ابو بكر
٥٤	طمر بن شهر
٦٨ هامش	عائشة
٦٠	ابن عباس
٩٣	العباس
٩ هامش	عبد الحكيم السيلكوتى
٣ هامش	ابن عبدربه
٢	عبد السلام شارح الجوهرة
٢ هامش	عبد العزيز البخارى
١١	عبد الغنى سنى بك
٤٠	عبد الله بن عمر
٢٩٤٦	عبد الملك بن مروان
٤٠	عثمان (رضى الله عنه)
٤٣	عدن
٣٢	العراق
٥٤	عك
٤٤٤٢٤١٤٠٤٣٩٤٢٥٤٢٣٤٦	على (بن أبى طالب)
٩٧٤٩٣٤٨٧٤٨١	
٤١	على بن برهان الدين
٢٢ هامش	على (نفر الاسلام أبو الحسين البزدوى)
٣٦	عمان
٥٤	عمرو بن حزم
٩٩٤٩٨٤٨٨٤٠٤٣٩٤١٧٤١٠	عمر (بن الخطاب)
٦٥٤٤٩٤١٩٤١٨	عيسى (عليه السلام)

(غ)

— ل —

(ف)

۳۶	فارس
۲۹	فاطمة
راجع علی	نجر الاسلام البردوی
۷	أبو فراس (الفرزدق)
۹ هامش	فرج الله زکی الکردي
۳۲	فیصل

(ق)

۴۹	قابوس
۲۲ هامش	القاشانی
۸ هامش ۹۹، ۹۸، ۸۲، ۷۶	قریش
۹ هامش	قطب الدین الرازی

(ک)

۱۰ هامش ۱۰	الکسانی
۸۲	کثانة

(ل)

۱۱ هامش ۱۱	Loeke لك
------------	----------

(م)

۵۴	مأرب
۲۲ هامش	مالك (بن أنس)
۹۱	مالك بن نورة
۹۳	المتلمس
۸۶، ۴۵	المدينة
۶۴، ۶۰، ۵۷، ۵۰، ۴۳، ۳۱، ۵، ۲	محمد (صلى الله عليه وسلم)
۱۰۳، ۱۰۲، ۱۰۰، ۹۶، ۹۴، ۸۶، ۸۲، ۸۰، ۷۳، ۷۲، ۶۸	
۲۵	محمد الخامس
۱۷، ۱۶	محمد رشيد رضا

٤٣ هامش	محمد الشوكاني
٤٢	مذبح
٦	مروان (بن عبد الملك)
٣٧	المستعصم
راجع عيسى	المسيح
٥٢، ٣٨، ٣٧، ٣٦	مصر
٥٤، ٤٤، ٤٣، ٤٢، ٤٠، ٣٩	معاذ
٣٢، ٢٩، ٢٨، ٢٥، ٦	معاوية (بن أبي سفيان)
٣٦	معز الدولة
٤٣	المغيرة
٨٦، ٤٢	مكة
٤ هامش	المنصور
٥٢ هامش	مؤتة
٦٥، ٧	موسى (عليه السلام)
٤٤	ابن ميمون

(ن)

٣ هامش	ناصر الدين ابو سعيد (البيضاوى)
٤٠، ٣٩، ٢١، ٢٠، ١٩، ١٧، ١١، ٣، ٢	النبي عليه (السلام)
٥٤، ٥٣، ٥٢، ٥٠، ٤٩، ٤٨، ٤٧، ٤٦، ٤٥، ٤٤، ٤٣، ٤٢، ٤١	
٧٢، ٧١، ٧٠، ٦٩، ٦٨، ٦٧، ٦٤، ٦٣، ٦٢، ٥٨، ٥٧، ٥٦، ٥٥	
٩١، ٩٠، ٨٩، ٨٥، ٨٤، ٨٣، ٨١، ٨٠، ٧٩، ٧٨، ٧٦، ٧٥	

٥٤	نجران
٩ هامش ٩	نجم الدين القزويني
٣٠	الصالح نجم الدين
راجع ابراهيم	النظام

(هـ)

— ن —

٧	هشام
٥٤٤٢	همدان
	(و)
٣٦	واسط
٨ هاشم	الوليد
	(ي)
٣٢٤٣٩٤٢٨	يزيد (بن معاوية)
٢٨ هاشم	يزيد (بن المقفع)
٥٤	يعلى بن أمية
٤٥	يلدز
٥٤٤٤٤٤٣٤٢٤١٤٣٦	اليمن
٤٩	يوسف (عليه السلام)

(٣)

المراجع التي وقفنا عليها

- (١) المفردات في غريب القرآن
- (٢) جوهرة التوحيد وشروحها
- (٣) رسالة التوحيد للشيخ محمد عبده
- (٤) طوابع الانوار وشروحها
- (٥) مقاصد الطالبين
- (٦) القوائد النفسية وشروحها
- (٧) القول المفيد على الرسالة الممهدة وسيلة المريد في علم التوحيد للشيخ محمد بنحيت
- (٨) المراقف وشروحها
- (٩) الرسالة الشمسية في علم المنطق وشروحها
- (١٠) مقدمة ابن خلدون
- (١١) تاريخ ابن القداء
- (١٢) القوائد البهية في تراجم الحنفية
- (١٣) فوات الوفيات
- (١٤) تاريخ التشريع الاسلامي لمحمد بك المصري
- (١٥) تاريخ الخلفاء
- (١٦) نهاية الایحز في سيرة ساكن الحجاز
- (١٧) السيرة النبوية
- (١٨) السيرة الحلبية
- (١٩) تاريخ الطبري
- (٢٠) اكفاء القنوع بما هو مطبوع
- (٢١) البدائع في اصول الشرائع
- (٢٢) القفص في الملل والاهواء والنحل
- (٢٣) كشف الاسرار للبزدوى

- (٢٤) ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الاصول
(٢٥) تيسير الوصول الى جامع الاصول
(٢٦) المعقد الفريد لابن عبد ربه
(٢٧) ديوان الفرزدق
(٢٨) الاغانى
(٢٩) الكلام المبرر
(٣٠) الخلافة أو الامامة العظمى للسيد محمد رشيد رضا
(٣١) الخلافة وسلطة الامة تعريب عبد الغنى سنن بك
(٣٢) A Student's History of Philosophy
by Arthur Kenyon Roger.
The Khilafet (٣٣)
by Professor Mohammad Barakatullah (maulavie)
of Bhopal. India.
The Khalfate. by Sir Thomas Arnold. (٣٤)
(٣٥) غير ماذكر من كتب التفسير والحديث والفقه والاصول والتوحيد
والاحكام السلطانية والخطب والمقالات التى ظهر كثير منها فى الجرائد
العربية والانجليزية
-

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أشهد ان لا اله الا الله ، ولا أعبد الا اياه ، ولا أخشى أحدا سواه . له القوة والعزة ، وما سواه ضعيف ذليل ، وله الحمد في الاولى والآخرة ، وهو حسبي ونعم الوكيل

وأشهد أن محمدا رسول الله ، أرسله شاهدا ومبشرا ونذيرا ، وداعيا الى الله بإذنه وسراجا منيرا . صلى الله وملائكته عليه وسلموا تسليما كثيرا

وليت القضاء بمحاكم مصر الشرعية ، منذ ثلاث وثلاثين وثلثمائة والف هجرية (١٩١٥ م) مخفرتي ذلك الى البحث عن تاريخ القضاء الشرعي . والقضاء بجميع أنواعه فرع من فروع الحكومة ، وتاريخه يتصل بتاريخها اتصالا كبيرا ، وكذلك القضاء الشرعي ركن من أركان الحكومة الاسلامية ، وشعبة من شعبها ، فلا بد حينئذ لمن يدرس تاريخ ذلك القضاء أن يبدأ بدراسة ركنه الاول ، أعني الحكومة في الاسلام

واساس كل حكم في الاسلام هو الخلافة والامامة العظمى - على ما يقولون - مكان لا بد من بحثها

شرعت في بحث ذلك كله منذ بضع سنين ، ولا ازال بعدد عند مراحل البحث الاولى ، ولم اظفر بعد الجهد الا بهذه الورقات ، أقدمها على استحياء ، الى من يعينهم ذلك الموضوع

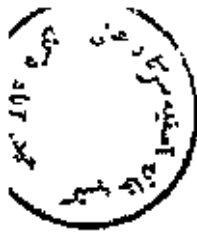
جعلتها تمهيدا للبحث في تاريخ القضاء ، وضمنتها جملة ما اعتديت اليه في شأن الخلافة ونظرية الحكم في الاسلام . وما أدعي انني قد احطت فيها بجوانب ذلك البحث ، ولا أني استطعت أن اتحاط شيئا من الاجال في كثير من المواضع . بل قد أكون اكتفيت احيانا بإشارات ربما خفيت على صنف من القارئين جهنبا ، وتلويحات قد تفوتهم دلالتها ، وبكتابات توشك أن تصير عليهم الغزا ، ويمجازرما حسبوه حقيقة ، وبحقيقة ربما حسبوها مجازا .

وانى لارجو - إن اراد الله لى مواصلة ذلك البحث - أن اتدارك ما أعرف
فى هذه الورقات من نقص . والا فقد تركت بها بين أبدي الباحثين أثراً عسى أن
يجدوا فيه شيئاً من جدة رأى ، فى صراحة لا تشوبها مماراة . وعسى أن يجدوا فيه
أيضاً اسماً صالحاً لمن يريد البناء ، واعلاماً واضحة وبما اعتدى بها السارى الى
مواطن الحق .

أما بعد فإن تلك الورقات هي ثمرة عمل بذلت له أقصى ما أمك من جهد ،
واققت فيه سنين كثيرة العدد . كانت سنين متواصلة الشدائد ، متعاقبة الشواغل ،
مشوبة بأنواع الهم ، مترعة كاسها بالالم . أستطيع العمل فيها يوماً ثم تصرفنى الحوادث
أياماً ، وأعود اليه شهراً ثم أنقطع اعواماً ، فلاغرو أن جاء عملا دون ما أردت له
من كمال ، وما ينبغي له من اتقان ، بيد أنه على كل حال هو أقصى ما وصل اليه
بحي ، وغاية ما رسمت نفسى « لا يكلف الله نفساً الا وسعها » لها ما كسبت وعليها
ما اكتسبت . رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا أَنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا . رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا
أَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا . رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ
وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا . أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ »

على عبد السرازى

المنصورة فى يوم الاربعاء للوافق ٧ رمضان سنة ١٣٤٣ هـ أول ابريل سنة ١٩٢٥ م



الكتاب الاول الخلافة والاسلام

﴿ الباب الاول ﴾

الخلافة وطبيعتها

الخلافة في اللغة — في الاصطلاح — معنى قولهم بنبينا الخليفة عن الرسول
صلى الله عليه وسلم — سبب التسمية بالخليفة — دقون الخليفة في رأيهم —
الخليفة مقيد عندهم بالسرعة — الخلافة والملك — من ابيه يستمد الخليفة
ولايته — استمداده الولايه من الله — استمداده الولايه من الامة —
ظهور مثل ذلك الخلاف بين علماء القرب

(١) الخلافة لغة مصدر تخلف فلان فلانا اذا تأخر عنه ، واذا
جاء خلف آخر ، واذا قام مقامه . ويقال خلف فلان فلانا اذا قام بالامر
عنه ، إما معه وإما بعده . قال تعالى ^(١) « ولو نشاء لجعلنا متكم ملائكة
في الارض يخلفون » والخلافة النيابة عن الغير ، إما لغيبة المنوب عنه
ولما لموته وإما لعجزه الخ والخلائف جمع خليفة ، وخلفاء جمع خليف ^(٢)
والخليفة السلطان الاعظم ^(٣)

(١) سورة الزخرف (٢) راجع المفردات في غريب القرآن للاصفهاني
(٣) القاموس والصحاح وغيرهما

(٢) والخلافة في لسان المسلمين ، وترادفها الإمامة ، هي « رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم »^(١) ويقرّب من ذلك قول البيضاوي^(٢) « الإمامة عبارة عن خلافة شخص من الأشخاص لرسول عليه السلام في إقامة القوانين الشرعية وحفظ حوزة الملة ، على وجه يجب اتباعه على كافة الأمة »^(٣)

وتوضيح ذلك ما قال ابن خلدون « والخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي ، في مصالحهم الآخروية ، والدينية الراجعة إليها إذا حوال الدنيا ترجع كلها عند الشرع الى اعتبارها بمصالح الآخرة ، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به »^(٤)

(٣) ويبان ذلك أن الخليفة عندهم يقوم في منصبه مقام الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقد كان صلى الله عليه وسلم في حياته يقوم على أمر ذلك الدين ، الذي تلقاه من جانب القدس الاعلى ، ويتولى تنفيذه والدفاع عنه ، كما تولى ابلاغه عن الله تعالى ، ودعوة الناس اليه

وعندهم أن الله جل شأنه كما اختار محمداً صلى الله تعالى عليه وسلم لدعوة الحق ، وابلغ شريعته المقدسة الى الخلق ، قد اختاره أيضاً لحفظ ذلك الدين وسياسة الدنيا به^(٥)

فلما لحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الاعلى قام الخلفاء من بعده مقامه في حفظ الدين وسياسة الدنيا به

(١) عبد السلام في جاشيت على الجوهرة من ٢٤٢ (٢) ناصر الدين أبو سعيد عبد الله ابن عمر بن محمد الشيرازي الفيضوي توفي سنة ٧٩١ هـ (٣) مطالع الانظار على طوابع الانوار (٤) مقدمة ابن خلدون من ١٨٠ (٥) مقدمة ابن خلدون من ١٨١

(٤) وسمى القائم بذلك « خليفة وإماماً ، فأما تسميته إماماً فتشبيهاً
بإمام الصلاة ، في اتباعه والاقتداء به ، وأما تسميته خليفة فلكونه
يخلف النبي في أمته فيقال خليفة بإطلاق ، وخليفة رسول الله ، واختلف
في تسميته خليفة الله ، فأجازه بعضهم .. ومنع الجمهور منه ... وقد نهى
أبو بكر عنه لما دُعي به ، وقال لست خليفة الله ولكني خليفة رسول
الله صلى الله عليه وسلم ^(١) »

(٥) فالخليفة عندهم ينزل من أمته بمنزلة الرسول صلى الله عليه وسلم
من المؤمنين ، له عليهم الولاية العامة ، والطاعة التامة ، والسلطان الشامل ،
وله حق القيام على دينهم ، فيقيم فيهم حدوده ، وينفذ شرائعه ، وله بالأولى
حق القيام على شؤون دنياهم أيضاً . وعليهم أن يحبوه بالكرامة كلها لأنه
نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس عند المسلمين مقام أشرف
من مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم . فمن سما إلى مقامه فقد بلغ الغاية
التي لا مجال فوقها لمخلوق من البشر . عليهم أن يحترموه لإضافته إلى
رسول الله ، ولأنه القائم على دين الله ، والمهيمن عليه ، والأمين على حفظه .
والدين عند المسلمين هو أعز ما يعرفون في هذا الكون ، فمن ولي أمره
فقد ولي أعز شيء في الحياة وأشرفه .

عليهم أن يسمعوا له ويطيعوا « ظاهراً وباطناً » ^(٢) لأن طاعة الأئمة
من طاعة الله ، وعصيانهم من عصيان الله ^(٣)

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٨١ (٢) حاشية الباجوري على الجوهرة

(٣) روى ذلك عن أبي هريرة رضى الله عنه راجع العقد الفريد لابن عبد ربه ج ١ ص ٨

طبع مطبعة الشيخ عثمان عبد الرازق بدمشق سنة ١٣٠٢ هـ

فنصح الامام ولزوم طاعته فرض واجب ، وأمر لازم ، ولا يتم
إيمان الابه ، ولا يثبت اسلام الابه^(١)
وجملة القول أن السلطان خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
وهو أيضاً حى^(٢) الله فى بلاده ، وظله الممدود على عبادته ، ومن كان
ظل الله فى أرضه وخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فولايته عامة
ومطلقة ، كولاية الله تعالى وولاية رسوله الكريم ، ولا غرو حينئذ
أن يكون له حق التصرف « فى رقاب الناس وأموالهم وإبضاعهم »^(٣)
وأن يكون له وحده الأمر والنهى ، ويده وحده زمام الامة ،
وتدبير ما جل من شؤونها وما صغر . كل ولاية دونه فى مستمدة
منه ، وكل وظيفة تحته فى مندرجة فى سلطانه ، وكل خطة دينية أو
دنيوية فى متفرعة عن منصبه ، « لاشتمال منصب الخلافة على الدين
والدنيا »^(٤) ، فكانها الامام الكبير ، والأصل الجامع ، وهذه كلها
متفرعة عنها ، وداخلية فيها ، لعموم نظر الخلافة ، وتصرفها فى سائر أحوال
الملة الدينية والدنيوية ، وتنفيذ أحكام الشرع فيها على العموم^(٥) »
وليس للخليفة شريك فى ولايته ، ولا غيره ولاية على المسلمين ،
إلا ولاية مستمدة من مقام الخلافة ، وبطريق الوكالة عن الخليفة ، فعمال
الدولة الاسلامية وكل من يلي شيئاً من أمر المسلمين فى دينهم أو دنياهم

(١) منه ايضاً (٢) وفى خطبة للمنصور بمكة قال : أما الناس انما أنا سلطان الله فى
أرضه ، أسوسكم بتوفيقه ونسديده وتأييده ، وحارسه على ماله ، اعمل فيه بمشيئته وإرادته ، واعطيه
بإذنه ، فقد جعلنى الله قفلاً أن شاء أن يفتحنى فتحى لا عطاءكم وقسم ارزاقكم وإن شاء أن
يقتلنى علياً أقفلنى الخ راجع العقد الفريد ج ٢ ص ١٧٩ (٣) طوائف الانوار وشرحه مطالع
الانظار ص ٤٧٠ (٤) ابن خلدون ص ٢٢٣ (٥) ابن خلدون ص ٢٠٧

من وزير أو قاض أو وال أو محتسب أو غيرهم ، كل أولئك وكلاء
للسلطان ونواب عنه . وهو وحده صاحب الرأى فى اختيارهم وعزلهم ،
وفى افاضة الولاية عليهم ، واعطائهم من السلطة بالقدر الذى يرى ، وفى
الحد الذى يختار .

(٦) قد يظهر من تعريفهم للخلافة ومن مباحثهم فيها أنهم يعتبرون
ال خليفة مقيداً فى سلطانه بحدود الشرع لا يتخطاها ، وأنه مطالب حتماً
بأن يسلك بالمسلمين سبيلاً واحدة معينة من بين شتى السبل . هى سبيل
واضحة من غير لبس ، ومستقيمة من غير عوج . قد كشف الشرع
الشريف عن مبادئها وغاياتها ، وأقام فيها أماراتها ، ومهد مدارجها ،
وأثار فجاجها ، ووضع فيها منازل للسالكين ، ووجد الخطى للسائرين ، فما
كان لأحد أن يضل فيها ولا يشقى ، وما كان لخليفة أن يفرض فيها ولا
أن يعطى . هى سبيل الدين الاسلامى التى أقام محمد صلى الله عليه وسلم
بوضحها للناس حقبة من الدهر طويلة . هى السبيل التى حددها كتاب الله
الكريم وسنة محمد واجماع المسلمين

نعم هم يعتبرون الخليفة مقيداً بقيود الشرع ، ويرون ذلك كافياً فى
ضبطه يوماً ان أراد أن يجمع ، وفى تقويم ميله اذا خيف أن يجنح
وقد ذهب قوم منهم الى أن الخليفة اذا جار أو فجر انزل عن الخلافة

(٧) وقد فرقوا من أجل ذلك بين الخلافة والملك ، بأن « الملك
الطبيعى هو حمل الكافة على مقتضى الغرض والشهوة ، والسياسى هو حمل
الكافة على مقتضى النظر العقلى فى جلب المصالح الدنيوية ودفع المضار ،

والخلافة هي حمل الكفاة على مقتضى النظر الشرعى الخ^(١) ولذلك يقر
ابن خلدون أن الخلافة الخالصة كانت فى الصدر الاول الى آخر عهد على
«م صار الامر الى الملك»، وبقيت معانى الخلافة من تحرى الدين
ومذاهبه، والجري على منهاج الحق، ولم يظهر التغير الا فى الوازع الذى
كان ديناً تم انقلاب عصبية وسيفاً. وهكذا كان الامر لعهد معاوية ومروان
وابنه عبد الملك، والصدر الاول من خلفاء بنى العباس، الى الرشيد وبعض
ولده، ثم ذهبت معانى الخلافة ولم يبق إلا اسمها، وصار الامر ملكاً بحتاً
وجرت طبيعة التغلب الى غايتها، واستعملت فى أغراضها، من القهر
والتقلب فى الشهوات والملاذ، وهكذا كان الامر لولد عبد الملك، ولما
جاء بعد الرشيد من بنى العباس، واسم الخلافة باقياً فيهم لبقاء عصبية
العرب، والخلافة والملك فى الطورين ملتبس بعضهما ببعض، ثم ذهب
رسم الخلافة واثرها بذهاب عصبية العرب وفناء جيلهم، وتلاشى احوالهم،
وبقى الامر ملكاً بحتاً كما كان الشأن فى ملوك العجم بالشرق، يدينون
بطاعة الخليفة تبركا، والملك بجميع القاب ومناحيه لهم وليس للخليفة منه
شئ الخ^(٢)

(٨) قد كان واجباً عليهم، اذ أفاضوا على الخليفة كل تلك القوة،
ورفعوه الى ذلك المقام، وخصوه بكل هذا السلطان، أن يذكرنا لنا
مصدر تلك القوة التى زعموها للخليفة، أنى جاءت؟ ومن الذى حباها بها،
واقاضها عليه؟

لكنهم اهلوا ذلك البحث، شأته فى أمثاله من مباحث السياسة

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٨٠

(٢) راجع (فصل فى انقلاب الخلافة الى الملك) ص ١٩١ وما بعدها من مقدمة ابن خلدون

الآخرى ، التي قد يكون فيها شبه تعرض لمقام الخلافة ومحاولة البحث فيه والمناقشة .

على ان الذي يستقرى عبارات القوم المتصلة بهذا الموضوع يستطيع ان يأخذ منها بطريق الاستنتاج أن المسلمين في ذلك مذهبين (٩) المذهب الاول ان الخليفة يستمد سلطانه من سلطان الله تعالى وقوته من قوته

ذلك رأى تجد روحه سارية بين عامة العلماء وعامة المسلمين أيضاً . وكل كلماتهم عن الخلافة ومباحثهم فيها تنحو ذلك النحو ، وتشير الى هذه العقيدة . وقد رأيت فيما نقلنا لك آنفاً^(١) انهم جعلوا الخليفة ظل الله تعالى ، وأن أبا جعفر المنصور زعم أنه انما هو سلطان الله في ارضه وكذلك شاع هذا الرأي وتحدث به العلماء والشعراء منذ القرون الاولى . فتراهم يذهبون دائماً الى أن الله جل شأنه هو الذي يختار الخليفة . ويسوق اليه الخلافة : على نحو ما ترى في قوله

جاء الخلافة او كانت له قدراً كما أتى ربه موسى على قدر
وقول الآخر

ولقد اراد الله اذ ولاكها من أمة اصلاحيها ورشادها
وقال الفرزدق^(٢)

هشام^(٣) خيار الله للناس والذي به ينجلي عن كل ارض ظلامها

(١) ص ٤

(٢) ابو فراس هشام بن غالب بن صعصعة قيل انه تجاوز المائة من سني عمره وتوفي بالبصرة سنة ١١٠ وقيل ١١٢ . وقيل ١١٤ راجع ديوان الفرزدق طبع المكتبة الاهلية ببيروت

(٣) هشام بن عبد الملك عاشر الخلفاء الامويين توفي سنة ١٢٥ بالمرافة وكان عمره خمساً وخمسين سنة . راجع تاريخ أبي الفداج ١ ص ٣٠٣ ، ٣٠٤ الطبعة الاولى بالمطبعة الحسينية عصر

وإنت لهذا الناس بعد نبهم سماء برجي للمحول غمها
ولقد كان شيوخ هذا الرأي وجريانه على اللسنة مما سهل على
الشعراء أن يصلوا في مبالغتهم الى وضع الخلفاء في مواضع العزة القدسية
أو قريباً منها حتى قال قائلهم

ماشت لاما شآمت الاقدار فاحكم فانت الواحد القهار
وقال طريح^(١) يمدح الوليد بن يزيد^(٢)

انت^(٣) ابن مسلتطع البطاح ولم تطرق عليك الحنى والولج
طوبى لفرعيك من هنا وهنا طوبى لاعراقلك التى تشج
لوقلت للسيل دع طريقك والمو ج عليه كالهضب يعتلج
لساخ وارتد أو لكان له فى سائر الارض عنك منعرج
واذا أنت رجعت الى كثير مما ألف العلماء ، خصوصاً بعد القرن
الخامس الهجرى . وجدتهم اذا ذكروا فى أول كتبهم أحد الملوك أو
السلاطين رفعوه فوق صف البشر ، ووضعوه غير بعيد من مقام العزة
الالهية

(١) طريح بن اسماعيل الثقفى مدح الوليد بن يزيد ، ثم مدح ابا جعفر المنصور ، راجع
الانثى ج ٤ ص ٧٤ وما بعدها طبع مطبعة التقدم بمصر

(٢) هو حادى عشر خلفاء بنى امية قتل سنة ١٢٦ هـ راجع ابا الفداء ج ١ ص ٢٠٥
(٣) المسلتطع من البطاح ما اتسع واستوى سطحه ، وتطرق عليك : نطق عليك وتنطق
وتضيق مكانك ، يقال طرقت المائدة بكذا وكذا اذا أنت ناسر ضيق معضل ، والحنى كالمعى جمع
حنا كعصا . ما انخفض من الارض . والولج كل متسع فى الوادى الواحدة ولجة . ويقال الولجات
بين الجبال مثل الرحبات . أى لم تكن بين الحنى والولج فيخفى مكانك ، أى لست فى موضع خفى
من الحسب ، والوشيج اصول النبت يقال اعراقلك واشجعة فى الكرم أى نابتة فيه ، يعنى انه
كريم الابوين من قريش وثقيف . الانثى ج ٤ ص ٨١ مع تصرف

ودونك مثالا لذلك ما جاء في خطبة نجم الدين القزويني ^(١) في
أول « الرسالة الشمسية في القواعد المنطقية » حيث قال « فأشار الي من
سعد بلطف الحق ، وامتاز بتأييده من بين كافة الخلق ، ومال الى جنبه
الداني والقاصي ، وأفلح بمتابعتة المطيع والهاسي ، الخ »

وقال شارح تلك الرسالة قطب الدين الرازي ^(٢) في خطبة شرحه
وخدمت به على حضرة من خصه الله تعالى بالنفس القدسية ،
والرياسة الانسية اللائح من غرته الغراء لوائح السعادة الابدية ،
الفائح من همته العليا روائح العناية السرمدية شرف الحق والدولة
والدين . رشيد الاسلام ومرشد المسلمين الخ »

ويقول عبد الحكيم السبالكوتي ^(٣) في حاشيته على الشرح
المذكور « جعلته عراضة لحضرة من خصه الله تعالى بالسلطة الابدية ،
وأيده بالدولة السرمدية ، ... مروج الملة الخفيفة البيضاء ، مؤسس قواعد
الشريعة الغراء ، ظل الله في الارضين ، غياث الاسلام والمسلمين ، عامر
بلاد الله ، خليفة رسول الله ، المؤيد بالتأييد والنصر الرباني الخ » ^(٤)

وجملة القول ان استمداد الخليفة لسلطانه من الله تعالى مذهب جار
على الالسنه ، فاش بين المسلمين .

(١٠) وهناك مذهب ثان قد نزع اليه بعض العلماء وتحدثوا به ،

(١) نجم الدين عمر بن علي القزويني المعروف بالكاتبي توفي سنة ٤٩٢ هـ

(٢) قطب الدين محمود بن محمد الرازي توفي سنة ٧٦٦ هـ

(٣) القاضي عبد الحكيم السبالكوتي المتوفى سنة ١٠٦٧ هـ المدفون بسبالكوت اهم كتاب

اكتفاء القنوع بما هو مطبوع (٤) راجع في ذلك كله المجموعة التي طبعها الشيخ فرج الله
زكي الكردى بالطبعة الاميرية سنة ١٣٢٣ هـ وسنة ١٩٠٥ هـ

ذلك هو ان الخليفة انما يستمد سلطانه من الامة . فهي مصدر قوته ،
وهي التي تختاره لهذا المقام .

ولعل الخطيئة ^(١) قد نزع ذلك المنزع حين يقول لعمر بن الخطاب:
أنت الامام الذي من بعد صاحبه ألقى اليك مقاليد النهى البشر
لم يؤثروك بها اذ قدموك لها لكن لأنفسهم كانت بك الاثر
وقد وجدنا ذلك المذهب صريحاً في كلام العلامة الكاساني ^(٢)

في كتابه البدائع . قال : ^(٣) « وكل ما يخرج به الوكيل عن الوكالة يخرج به
القاضي عن القضاء ... لا يختلفان الا في شيء واحد ، وهو أن الموكل اذا مات
أو خلع ينعزل الوكيل ، والخليفة اذا مات أو خلع لا تنعزل قضاته وولاته
ووجه الفرق أن الوكيل يعمل بولاية الموكل وفي خالص حقه
أيضاً ، وقد بطلت أهلية الولاية فينعزل الوكيل . والقاضي لا يعمل
بولاية الخليفة وفي حقه ، بل بولاية المسلمين وفي حقوقهم ، وانما
الخليفة بمنزلة الرسول عنهم ، لهذا لم تلحقه العدة كالرسول في سائر
العقود ، والوكيل في النكاح . واذا كان رسولا كان فعله بمنزلة فعل عامة
المسلمين ، وولاتهم بعد موت الخليفة باقية ، فيبقى القاضي على ولايته .
وهذا بخلاف العزل ، فان الخليفة اذا عزل القاضي أو الوالي ينعزل
بعزله ولا ينعزل بموته . لانه لا ينعزل بعزل الخليفة ايضاً حقيقة بل بعزل
العامة لما ذكرنا ان توليته بتولية العامة . والعامة ولوه الاستبدال دلالة ،

(١) جبرول بن اوس بن مالك توفي في حدود الثلاثين للهجرة اهـ من فوات الوفيات ج ١

ص ١٢٦ وما بعدها

(٢) ابو بكر بن مسعود بن احمد علاء الدين ملك العطاء الكاساني مات سنة ٨٧ هـ ودفن

بظاهر حلب اهـ من الفوائد البهية في تراجم الخلفاء (٣) بدائع ج ٧ ص ١٦

لتعلق مصالحهم بذلك فكانت ولايته منهم معنى في العزل أيضاً . فهو الفرق بين العزل والموت»

ومن أوفى ما وجدنا في بيان هذا المذهب والانتصار له رسالة الخلافة وسلطة الامة التي نشرتها حكومة المجلس الكبير الوطني بأفقره ونقلها من التركية إلى العربية عبد الغني سني بك وطبعها بمطبعة الهلال بمصر سنة ١٣٤٢ هـ - ١٩٢٤ م

(١١) مثل هذا الخلاف بين المسلمين في مصدر سلطان الخليفة قد ظهر بين الاوروبيين وكان له أثر فعلي كبير في تطور التاريخ الاوروبي . ويكاد المذهب الاول يكون موافقاً لما اشتهر به الفيلسوف « هبز »^(١) من أن سلطان الملوك مقدس وحقهم سماوى . وأما المذهب الثاني فهو يشبه أن يكون نفس المذهب الذي اشتهر به الفيلسوف « لوك »^(٢) نرجو أن يكون ما سبق كافياً لك في بيان معنى الخلافة عند علماء المسلمين ومعنى قولهم :^(٣) « لأنها رئاسة عامة في الدين والدنيا خلافة عن النبي صلى الله عليه وسلم »

(١) تومس هبز Thomas Hobbes ولد سنة ١٥٨٨ م راجع كتاب A Student's

History of Philosophy, by Arthur Kenyon Roger; p. 242—250.

(٢) جون لوك John Locke ولد سنة ١٦٣٢

The same book, p. 322—346

(٣) مقاصد الطالبين لسعد الدين التتاراني

﴿ الباب الثاني ﴾

حكم الخلافة

الموجوب لنصب الخليفة - المخالفون في ذلك - أدلة النائين بالموجب -
القرآن والخبر - كشف الشبهة عنه بعض آيات - السنة والخبر -
كشف شبهة من بحسب في السنة دليل

(١) نصب الخليفة عندهم واجب اذا تركه المسلمون أموا كلهم
أجمعون . يختلفون بينهم في ان ذلك الوجوب عقلي أو شرعي ، وذلك
خلاف لا شأن لنا به هنا ، ولكنهم لا يختلفون في أنه واجب على كل
حال حتى زعم ابن خلدون ان ذلك مما انعقد عليه الاجماع . قال ^(١)
(٢) « وقد شذ بعض الناس فقال بعدم وجوب هذا النصب رأساً
لا بالعقل ولا بالشرع منهم الاصم ^(٢) من المعتزلة وبعض الخوارج ^(٣)
وغيرهم . والواجب عندهؤلاء انما هو امضاء احكام الشرع فاذا تواطأت
الامة على العدل وتنفيذ احكام الله تعالى لم يحتج الى امام ولا يجب نصبه ،
وهؤلاء محجوجون بالاجماع »

(٣) ودليلهم على ذلك الوجوب :

اولا : اجماع الصحابة والتابعين « لان اصحاب رسول الله صلى الله

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٨١

(٢) حاتم الاصم الزاهد المشهور البلخي توفي سنة ٢٣٧ هـ ابو الفداء ج ٢ ص ٣٨

(٣) واعلم ان الخوارج لم يوجبوا نصب الامام لكن طائفة منهم أوجبته عند الفتنة وطائفة

أخرى عند الأمن . اه حاشية الكستلاني على العقائد النسبية

عليه وسلم عند وفاته بادروا الى بيعه أبي بكر رضى الله عنه ، وتسليم النظر
اليه في امورهم ، وكذا في كل عصر من بعد ذلك ، ولم تترك الناس فوضى
في عصر من الاعصار ، واستقر ذلك اجماعاً دالاً على وجوب نصب
الامام ^(١) »

ثانياً : ان نصب الامام « يتوقف عليه اظهار الشعائر الدينية ،
وصلاح الرعية ، وذلك كالامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، اللذين هما
فرضان بلا شك وبدون نصب الامام لا يمكن القيام بهما . واذا لم يتم
بهما احد لا تنظم امور الرعية ، بل يقوم التناهب فيما بينهم . قام التواهب ،
ويكثر الظلم ، ونعم الفوضى ، ولا تفصل الخصومات التي هي من
ضروريات المجتمع الانساني ، ولا شك أن ما يتوقف عليه الفرض فرض ،
فكان نصب الامام فرضاً كذلك ومثل الامر والنهي في التوقف
على نصب الامام الكليات الست التي يجب المحافظة عليها بالزواج والحدود .
التي بينها الشارع لا يغير ذلك . والكليات الست هي حفظ الدين ...
وحفظ النفس ... وحفظ العقل وحفظ النسب ... وحفظ المال ...
وحفظ العرض ^(٢) » اهـ

(٤) لم نجد فيما مر بنا من مباحث العلماء الذين زعموا أن إقامة
الامام فرض من حاول أن يقيم الدليل على فرضيته بآية من كتاب الله
الكريم . ولعمري لو كان في الكتاب دليل واحد لما تردد العلماء في

(١) مقدمة بن خلدون ص ١٨١ (٢) القول المفيد على الرسالة المسماة وسيلة السيد في
علم التوحيد للشيخ محمد بن يحيى ص ١٠٠

التنويه والاشادة به ، أو لو كان في الكتاب الكريم ما يشبه أن يكون دليلاً على وجوب الامامة لوجد من انصار الخلافة المتكلفين ، وانهم لكثير ، من يحاول أن يتخذ من شبه الدليل دليلاً . ولكن المنصفين من العلماء والمتكلفين منهم قد اعجزهم أن يجدوا في كتاب الله تعالى حجة لأبيهم فانصرفوا عنه الى ما رأيت ، من دعوى الإجماع تارة ، ومن الالتجاء الى أقيسة المنطق واحكام العقل تارة أخرى .

(هـ) هنالك بعض آيات من القرآن كنا نحسب من الحق علينا ان نبين لك حقيقة معناها ، حتى لا يخيّل اليك انها تتصل بشيء من أمر الامامة ، مثل قوله تعالى (٤ : ٦٢) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ) وقوله تعالى (٤ : ٨٥) وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِيَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) الخ . ولكننا لم نجد من يزعم أن يجد في شيء من تلك الآيات دليلاً ، ولا من يحاول أن يتمسك بها ، لذلك لا نريد أن نطيل القول فيها ، تجنباً للغو البحث ، والجهد مع غير خصم .

واعلم على كل حال أن أولى الامر قد حملهم المفسرون في الآية الاولى على ^(١) « أمراء المسلمين في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وبعده ويندرج فيهم الخلفاء والقضاة وأمراء السرية ... وقيل علماء الشرع ، لقوله تعالى : ولوردوه الى الرسول والى أولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم »

وأما أولو الأمر في الآية الثانية فهم «كبراء الصحابة البصراء بالأمور، أو الذين كانوا يؤمرون منهم»^(١) وكيفما كان الأمر فالآيتان لأشياء فيهما يصلح دليلاً على الخلافة التي يتكلمون فيها، وغاية ما قد يمكن إرهاب الآيتين به أن يقال لهما تدلان على أن المسلمين قوماً منهم ترجع إليهم الأمور. وذلك معنى أوسع كثيراً وأعم من تلك الخلافة بالمعنى الذي يذكرون بل ذلك معنى يغير الآخر ولا يكاد يتصل به.

وإذا أردت مزيداً في هذا البحث فارجع إلى «كتاب الخلافة» للعلامة^(٢) السير تومس أرنلد. ففي الباب الثاني والثالث منه بيان ممتع مقنع وقد يكون مما يؤنسك في هذا المقام كلمة ذكرها صاحب المواقف بعد أن استدل على وجوب نصب الإمام باجماع المسلمين، قال «فإن قيل لا بد للاجماع من مستند، ولو كان لنقل نقلاً متواتراً لتوفر الدواعي إليه، قلنا استغنى عن نقله بالاجماع فلا توفر للدواعي، أو تقول كان مستنده من قبيل ما لا يمكن نقله من قرائن الأحوال التي لا يمكن معرفتها إلا بالمشاهدة والعيان، لمن كان في زمنه عليه السلام»^(٣) اهـ فهو كما ترى يقول، إن ذلك الاجماع لا يعرف له مستند. وما كان صاحب المواقف ليلجأ إلى هذه القولة لو وجد في كتاب الله تعالى ما يصلح له مستنداً.

(١) الكشف للمعمرى

(٢) The Caliphate, by Sir Thomas W. Arnold; printed at the Clarendon Press Oxford, 1924.

(٣) المواقف ٢ ص ٢٦٤

إنه لعجب عجب أن تأخذ بيدك كتاب الله الكريم ، وتراجع النظر فيما بين قاتمته وسورة الناس ، فتري فيه تصريح كل مثل ، وتفصيل كل شيء من أمر هذا الدين ^(١) «ما فرطنا في الكتاب من شيء» . ثم لا تجد فيه ذكراً لتلك الامامة العامة أو الخلافة . إن في ذلك كجلاً للمقال (٦) ليس القرآن وحده هو الذي أهمل تلك الخلافة ولم يتصد لها ، بل السنة كالقرآن أيضاً . قد تركتها ولم تتعرض لها . يدلك على هذا أن العلماء لم يستطيعوا أن يستدلوا في هذا الباب بشيء من الحديث ، ولو وجدوا لهم في الحديث دليلاً لقدموه في الاستدلال على الاجماع ، ولما قال صاحب المواقف ان هذا الاجماع مما لم ينقل له سند .

(٧) يريد السيد محمد رشيد رضا أن يجد في السنة دليلاً على وجوب الخلافة فانه نقل عن سعد الدين ^(٢) التفتازاني في المقاصد ما استدل به على وجوب الامامة ، ولم يكن من بين تلك الأدلة بالضرورة شيء من كتاب الله ولا من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقام السيد رشيد يعترض على السعد ، بأنه « قد غفل هو وأمثاله عن الاستدلال على نصب الامام بالاحاديث الصحيحة الواردة في التزام جماعة المسلمين وإمامهم ، وفي بعضها التصريح بأن من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية ، وسيأتي حديث حذيفة المتفق عليه ، وفيه قوله (ص) له « تلزم جماعة المسلمين وإمامهم » ^(٣) »

(١) سورة الانعام (٢) سعد الدين التفتازاني اسمه مسعود ابن عمر ، وقيل عمر بن مسعود ، ولد في تفتازان طلبة بخراسان سنة ٧٢٢ هـ وتوفي سنة ٧٩٢ هـ مرقد . ثم نقل الى سرخس اه راجع الفوائد البهية في تراجم الحنفية من ١٣٥ وما بعدها
(٣) الخلافة أو الامامة العظمى للسيد محمد رشيد رضا من ١١

قبل أن نحدثك في ذلك الاعتراض نلفتك الى انه يتضمن تأكيد ما قلناه لك ، من أن العلماء لم يستدلوا في هذا الباب بشيء من الحديث وليس السيد رشيد بدعاً فيما يريد أن يحتج به ، فقد سبقه الى ذلك ابن^(١) حزم الظاهري بل قد زعم هذا :

إن القرآن والسنة قد وردا بإيجاب الامام ، من ذلك قول الله تعالى (٤ - ٦٢) أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) مع أحاديث كثيرة صحاح في طاعة الأئمة وإيجاب الإمامة^(٢)

وأنت إذا تتبعت كل ما يريدون الرجوع اليه من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم لم تجد فيها شيئاً أكثر من أنها ذكرت الإمامة أو البيعة أو الجماعة الخ مثل ما روى « الأئمة من قريش » « تلزم جماعة المسلمين » « من مات وليس في عنقه بيعة فقد مات ميتة جاهلية » « من بايع اماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ان استطاع ، فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر »^(٣) اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر الخ الخ^(٤) ، وليس في شيء من ذلك كله ما يصلح دليلاً على ما زعموه ، من أن الشريعة اعترفت بوجود الخلافة أو الإمامة العظمى ، بمعنى النيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم والقيام مقامه من المسلمين .

(١) أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد ولد بقرطبة سنة ٣٨٤ وتوفي سنة ٤٥٦ نقلنا من دياحة كتاب الفصل

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل ج ٤ ص ٨٧

(٣) قال ابن حزم ان هذا الحديث لم يصح وصيدنا الله من الاحتجاج بما لا يصح . الفصل ج ٤ ص ١٠٨ (٤) ذكرت كل هذه الاحاديث مفرقة في رسالة الخلافة او الامامة العظمى للسيد محمد رشيد رضا وغالبها مخرج

لا نريد ان نناقشهم في صحة الاحاديث التي يسوقونها في هذا الباب ،
وقد كان لنا في مناقشتهم في ذلك مجال فسيح ، ولكننا ننزل جدلا الى
اقتراض صحتها كلها . ثم لا نناقشهم في المعنى الذي يريد به الشارع من كلمات ،
امامة ويعة وجماعة . الخ

وقد كانت تحسن مناقشتهم في ذلك ، ليعرفوا أن تلك العبارات
وأمثالها في لسان الشرع ، لا ترمى الى شيء من المعاني التي استحدثوها
بعد ، ثم زعموا أن يحملوا عليها لغة الاسلام .

تجاوز لهم عن كل تلك الأبواب من الجدل ، تقول إن الأحاديث
كلها صحيحة ، تقول إن الأئمة وأولى الأمر ونحوهما اذا وردت في لسان
الشرع فالمراد به أهل الخلافة وأصحاب الإمامة العظمى . وأن البيعة
معناها بيعة الخليفة ، وأن جماعة المسلمين معناها حكومة الخلافة
الاسلامية الخ

نفترض ذلك كله ، وتنزل كل ذلك التنزل ، ثم لا نجد في تلك
الأحاديث ، بعد كل ذلك ، ما ينهض دليلا لا وثقا الذين يتخذون
الخلافة عقيدة شرعية ، وحكما من أحكام الدين .

تكلم عيسى بن مريم عليه السلام عن حكومة القياصرة ، وأمر بأن
يعطى ما لقيصر لقيصر ، فما كان هذا اعترافا من عيسى بأن الحكومة
القيصرية من شريعة الله تعالى ، ولانما يعترف به دين المسيحية ، وما كان
لأحد ممن يفهم لغة البشر في مخاطبتهم أن يتخذ من كلمة عيسى حجة
له على ذلك .

وكل ما جرى في أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام من ذكر الإمامة والخلافة والبيعة الخ لا يدل على شيء أكثر مما دل عليه المسيح حينما ذكر بعض الأحكام الشرعية عن حكومة قيصر .

وإذا كان صحيحاً أن النبي عليه الصلاة والسلام قد أمرنا أن نطيع إماماً بايعناه . فقد أمرنا الله تعالى كذلك أن نفي بعهدنا لمشارك عاهدناه ، وأن نستقيم له ما استقام لنا ، فما كان ذلك دليلاً على أن الله تعالى رضى الشرك ، ولا كان أمره تعالى بالوفاء للمشركين مستلزماً لا قرارهم على شركهم

أولسنا مأمورين شرعاً بطاعة البغاة والعاصين ، وتنفيذ أمرهم إذا تغلبوا علينا وكان في مخالفتهم فتنة تخشى ، من غير أن يكون ذلك مستلزماً لمشروعية البغي ، ولا لجواز الخروج على الحكومة

أولسنا قد أمرنا شرعاً باكرام السائلين . واحترام الفقراء ، والاحسان اليهم . والرحمة بهم ، فهل يستطيع ذو عقل أن يقول إن ذلك يوجب علينا شرعاً أن نوجد بيننا فقراء ومساكين

ولقد حدثنا الله تعالى عن الرق . وأمرنا أن نقك رقاب الأرقاء . وأمرنا أن نعاملهم بالحسنى . وأمرنا بكثير غير ذلك في شأن الأرقاء ، فما دل ذلك على أن الرق مأمور به في الدين . ولا على أنه مرغوب فيه

وكثيراً ما ذكر الله تعالى الطلاق . والاستدانة ، والبيع والرهن . وغيرها ، وشرع لها أحكاماً فما دل ذلك بمجردده على أن شيئاً منها واجب في الدين ، ولا على أن لها عند الله سائناً خاصاً

فإذا كال النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكر البيعة والحكم والحكومة
وتكلم عن طاعة الأمراء؛ وشرع لنا الأحكام في ذلك فوجه ذلك ما قد
عرفت وفهمت .

أما بعد فإن دعوى الوجوب الشرعى دعوى كبيرة ؛ وليس كل
حديث وإن صح بصالح لموازنة تلك الدعوى



﴿ الباب الثالث ﴾

الخلافة من الوجهة الاجتماعية

دعوى الاصماع — تمجيد مصر — انحطاط العلوم السياسية عند المسلمين —
عناية المسلمين بعلوم اليونان — ثورة المسلمين على الخوفا — اعتماد الخوفا
على القوة والقهر — الاسلام دين المساواة والعزة — الخوفا مقام عربي وغيره
صاحبه عليه شذرة — الخوفا والاسفند والظلم — الضبط الملوكي على النهضة
العلمية والسياسية — لا تقبل دعوى الاصماع — آخر أدلتهم على الخوفا —
لا بد للناس من نوع من الحكم — الدين يعترف بحكومة — الحكومة غير
الخوفا — لا حاجة بالدين ولا بالدنيا الى الخوفا — انقراضه الخوفا في
الاسلام — الخوفا الاسمية في مصر — النتيجة

(١) زعموا وقد فاتهم كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم « أنه تواتر اجماع المسلمين في الصدر الأول ؛ بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، على امتناع خلو الوقت من إمام ، حتى قال أبو بكر رضي الله عنه في خطبته المشهورة ، حين وفاته عليه السلام ، ألا إن محمداً قد مات ، ولا بد لهذا الدين ممن يقوم به ، فبادر الكل الى قبوله ، وتركوا له أم الأتياء ، وهو دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يزل الناس على ذلك ؛ في كل عصر الى زماننا هذا ، من نصب إمام متبع في كل عصر » (١) اهـ

(٢) نسلم أن الاجماع حجة شرعية ، ولا تثير خلافاً في ذلك مع ^(١) المخالفين . ثم نسلم أن الاجماع في ذاته ممكن ^(٢) الوقوع والثبوت ، ولا نقول مع القائل ^(٣) ، إن من ادعى الاجماع فهو كاذب . أما دعوى الاجماع في هذه المسألة فلا نجد مسانداً لقبولها على أى حال . ومحال إذا طالبنا بالدليل أن يظفروا بدليل ، على أننا مثبتون لك فيما يلي أن دعوى الاجماع هنا غير صحيحة ولا مسموعة ، سواء أردوا بها إجماع الصحابة وحدهم ، أم الصحابة والتابعين ، أم علماء المسلمين ، أم المسلمين كلهم ، بعد أن نعهد لهذا تمهيدا .

(٣) من الملاحظ البين في تاريخ الحركة العلمية عند المسلمين أن حظ العلوم السياسية فيهم كان بالنسبة لغيرها من العلوم الاخرى أسوأ حظ ، وأن وجودها ينهم كان أضعف وجود ، فلسنا نعرف لهم مؤلفا في السياسة ولا مترجما ، ولا نعرف لهم بحثا في شيء من أنظمة الحكم ولا أصول السياسة ، اللهم الا قليلا لا يقام له وزن إزاء حركتهم العلمية في غير السياسة من الفنون .

(١) الاجماع حجة مقطوع بها عند عامة المسلمين . ومن اهل الاهواء من لم يجعله حجة مثل ابراهيم النظام والفتاوى من المعتزلة والخوارج وأكثر الروافض الخ . كشف الاسرار
(٢) انكر بعض الروافض والنظام من المعتزلة تصور انعقاد الاجماع على أمر غير ضروري .
وذهب داود وشيعته من اهل الظاهر وأحمد بن حنبل في احدى الروايتين عنه الى انه لا اجماع الا للصحابة . وقال الزيدية والامامية من الروافض لا يصح الاجماع الا من عترة الرسول عليه السلام أى قرابته . ونقل عن مالك رحمه الله انه قال لا اجماع الا لاهل المدينة اه راجع كتاب كشف الاسرار لعبد العزيز البخارى على اصول الامامة لفخر الاسلام ابى الحسين على بن محمد بن حسين البزدوى طبع دار الخلافة سنة ١٣٠٧ هـ ج ٣ ص ٩٤٦ وما بعدها

(٣) روى ذلك الامام احمد بن حنبل راجع تاريخ التشريع الاسلامي لمؤلفه محمد الخطرى .

ذلك وقد توافرت عندهم الدواعى التى تدفعهم الى البحث البقيق فى علوم السياسة ، وتظاهرت لديهم الأسباب التى تعدم للتعلم فيها (٤) وأقل تلك الأسباب أنهم مع ذكائهم الفطرى ، ونشاطهم العلمى ، كانوا مولعين بما عند اليونان من فلسفة وعلم ، وقد كانت كتب اليونان التى انكبوا على ترجمتها ودرسها كافية فى أن تغريهم بعلم السياسة وتحببهم اليهم ، فان ذلك العلم قديم ، وقد شغل كثيراً من قدماء الفلاسفة اليونانيين وكان له فى فلسفة اليونان ، بل فى حياتهم ، شأن خطير

(٥) وهناك سبب آخر أهم . ذلك أن مقام الخلافة الاسلامية كان منذ الخليفة الاول ، أبى بكر الصديق ، رضى الله تعالى عنه ، الى يومنا هذا ، عرضة للخارجين عليه المنكرين له ، ولا يكاد التاريخ الاسلامى يعرف خليفة الا تليه خارج ، ولا جيلا من الاجيال مضى دون أن يشاهد مصرعا من مصارع الخلفاء

نعم ربما كان ذلك غالباً شأن الملوك فى كل أمة وكل ملة وجيل ، ولكن لا نظن أن أمة من الأمم تضارع المسلمين فى ذلك ، فان معارضتهم للخلافة نشأت اذ نشأت الخلافة نفسها ، وبقيت يبقائها

ولحركة المعارضة هذه تاريخ كبير جدير بالاعتبار . وقد كانت المعارضة احيانا تتخذ لها شكل قوة كبيرة ، ذات نظام بين كما فعل الخوارج فى زمن على بن أبى طالب ، وكانت حينئذ تسير تحت ستار الانظمة الباطنية ، كما كان لجماعة الاتحاد والترقى مثلاً ، وكانت تضعف احيانا حتى لا يكاد يحس لها وجود ، وتقوى احيانا حتى ترتل

عروش الملوك ، وكانت ربما سلكت طريق العمل متى استطاعت ، وربما سارت على طريقة الدعوة العالمية أو الدينية على حسب ظروفها وأحوالها . مثل هذه الحركة كان من شأنها أن تدفع القائمين بها الى البحث في الحكم ، وتحليل مصادرهم ومذاهبهم ، ودرس الحكومات وكل ما يتصل بها . وتقد الخلافة وما تقوم عليه ، الى آخر ما تتكون منه علوم السياسة . لا جرم أن العرب قد كانوا أحق بهذا العلم ، وأولى من يوليه

(٦) فما لهم قد وقفوا حيارى أمام ذلك العلم ، وارتدوا دون مباحثه حسيرين ؟ ما لهم أهملوا النظر في كتاب الجمهورية Republic لأفلاطون وكتاب السياسة Politics لأرسطو ، وهم الذين بلغ من إعجابهم بأرسطو أن لقبوه المعلم الأول ؟ وما لهم رضوا أن يتركوا المسلمين في جهالة مطبقة بمبادئ السياسة وأنواع الحكومات عند اليونان ، وهم الذين ارتضوا أن ينهجوا بالمسلمين مناهج السريان في علم النحو ، وأن يروضهم بريضة يندبها الهندي في كتاب كيلة ودمنة بل رضوا بأن يمزجوا لهم علوم دينهم بما في فلسفة اليونان من خير وشر ، وإيمان وكفر ؟ لم يترك علماءنا أن يهتموا بعلوم السياسة اهتمامهم بغيرها غفلة منهم عن تلك العلوم ، ولا جهلا بخطرها ، ولكن السبب في ذلك هو ما نقصه عليك

(٧) الاصل في الخلافة عند المسلمين ان تكون « راجعة الى اختيار اهل العقد والحل ^(١) » إذ « الامامة عقد يحصل بالمبايعة من اهل

الحل والعقد لمن اختاروه إماماً للأمة ، بعد التشاور بينهم ^(١) »
قد يكون معنى ذلك أن الخلافة تقوم عند المسلمين على أساس البيعة
الاختيارية ، وترتكز على رغبة أهل العقد والحل من المسامين ورضاهم ،
وقد يكون من المعقول أن توجد في الدنيا خلافة على الحد الذي ذكروا ،
غير أننا إذا رجعنا إلى الواقع ونفس الأمر وجدنا أن الخلافة في الإسلام لم
ترتكز إلا على أساس القوة الرهيبة ، وأن تلك القوة كانت ، إلا في
النادر ، قوة مادية مسلحة . فلم يكن للخليفة ما يحوط مقامه إلا الرماح
والسيوف ، والجيش المدجج والبأس الشديد ، فبتلك دون غيرها يطمئن
مركزه ، ويتم أمره .

قد يسهل التردد في أن الثلاثة الأول من الخلفاء الراشدين
مثلاً شادوا مقامهم على أساس القوة المادية ، وبنوه على قواعد الغلبة
والقهر ، ولكن أيسهل الشك في أن علياً ومعاوية رضي الله تعالى عنهما
لم يتبوءا عرش الخلافة إلا تحت ظلال السيف ، وعلى أسنة الرمح ،
وكذلك الخلفاء من بعد إلى يومنا هذا . وما ^(٢) كان لأُمير المؤمنين محمد
الخامس سلطان تركيا ، أن يسكن اليوم يلدر لولا تلك الجيوش التي
تحرس قصره ، وتحمي عرشه ، وتقني دون الدفاع عنه

لا نشك مطلقاً في أن الغلبة كانت دائماً عماد الخلافة ، ولا يذكر
التاريخ لنا خليفة إلا اقترن في أذهاننا بتلك الرهبة المسلحة التي تحوطه ،

(١) الخلافة للسيد محمد رشيد رضا ص ٢٤ - ٢٥ (٢) كتبنا ذلك يوم كانت الخلافة في
تركيا . وكان الخليفة عمداً الخامس . وقد ذهبت بعد ذلك الخلافة من تركيا . وذهب محمد الخامس وغير
محمد الخامس من الخلفاء . لما ذهبت تلك القوة التي قلنا أنها أساس الخلافة

والقوة القاهرة التي تظله ، والسيوف المصلية التي تذود عنه .
ولولا أن نرتكب شططاً في القول لعرضنا على القارئ سلسلة
الخلافة الى وقتنا هذا ليرى على كل حلقة من حلقاتها طابع القهر والغلبة ،
وليتبين أن ذلك الذي يسمى عرشاً لا يرتفع الا على رؤس البشر ، ولا
يستقر إلا فوق أعناقهم . وان ذلك الذي يسمى تاجاً لا حياة له الا بما
يأخذ من حياة البشر ، ولا قوة الا بما يغتال من قوتهم ، ولا عظمة له ولا
كرامة الا بما يسلب من عظمتهم وكرامتهم — كالليل إن طال غال الصبح
بالتقصير — وان بريقه انما هو من يريق السيوف ، ولهبب الحروب ،

قد يلاحظ في بعض سني التاريخ أن تلك القوة المسلحة ، التي هي
دعامة الخلافة ، لا تكون ظاهرة الوجود ، محسوسة للعامة ، فلا تحسب
ذلك شذوذاً عما قررنا ، فان القوة موجودة حتماً ، وعليها يرتكز مقام
الخليفة ، غير أنه قد يمر زمن لا تستعمل فيه تلك القوة ، لعدم الحاجة
الى استعمالها ، فاذا طال اختفاؤها عن الناس غفلوا عنها ، وربما حسب
بعضهم أنها لم تكن موجودة. ولو كانت غير موجودة ، حقيقة لما كان
للخليفة بعدها وجود « وما الملك الا التغلب والحكم بالقهر » كما قال ابن
خلدون ^(١) « ومن كلام أنوشروان في هذا المعنى بعينه ، الملك بالجند .
وينسب إلى أرسطو ، الملك نظام يعضده الجند ^(٢) »

(٨) طبعي أن الملك في كل أمة لا يقوم الا على الغلب والقهر .
« فان الملك منصب شريف ملذوذ ، يشتمل على جميع الخيرات الدنيوية ،

والشهوات البدنية ، والملاذ النفسانية ، فيقع فيه التنافس غالباً ، وقل أن يسلمه أحد لصاحبه إلا إذا غلب عليه ^(١) « وطبيعى فى الأم الإسلامية بنوع خاص أن لا يقوم فيهم ملك ، إلا بحكم الغلب والقهر أيضاً . فان الاسلام هو الدين الذى لم يكتف بتعليم أتباعه فكرة الإخاء والمساواة ، وتلقينهم مذهب أن الناس سواسية كأسنان المشط ، وأن عبيدكم الذين هم ملك يمينكم اخوانكم فى الدين ، وأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض . لم يكتف الاسلام بتعليم أتباعه ذلك المذهب تعليماً نظرياً مجرداً ، ولكنه أخذ المسلمين به أخذاً عملياً ، وأدبهم به تأديباً ، ومرتهم عليه تمريناً ، وشرع لهم الأحكام قائمة على الأخوة والمساواة ، وأجرى عليهم الواقعات ، وأراهم الحادثات ، فأحسوا بالأخوة إحساساً ، ولسوا المساواة لساً . ولم يتركهم رسولهم الأمين صلوات الله عليه وسلامه إلا من بعد ما طبع قلوبهم على ذلك الدين وأشر بها ذلك المذهب ، ولم تقم دولتهم إلا حين كان ينادى أحدهم خليفته فوق المنبر ، لو وجدنا فيك اعوجاجاً لقومناه بسيوفنا

من الطبيعى فى أولئك المسلمين الذين يدينون بالحرية رأياً ، ويسلكون مذهبها عملاً . ويأتقون الخضوع إلا لله رب العالمين ، ويناجون ربهم بذلك الاعتقاد فى كل يوم سبع عشرة مرة على الأقل ، فى خمسة أوقاتهم للصلاة . من الطبيعى فى أولئك الأتابة الأحرار أن يأتقوا الخضوع لرجل منهم أو من غيرهم ذلك الخضوع الذى يطالب به الملوكة رعيتهم ، إلا خضوعاً للقوة ، ونزولاً على حكم السيف القاهر

فذلك ما ذكرنا من أن الخلافة في الاسلام لم ترتكز إلا على أساس القوة الرهيبة ، وأن تلك القوة كانت ، إلا في النادر ، قوة مادية مسلحة . إنه لا يعنينا كثيراً أن نعرف السر كله في ذلك . وقد يكون السر هو ما ذكرنا ، وربما كانت ثمت أسباب أخرى غير ما ذكرنا ، وإنما الذي يعنينا في هذا المقام هو أن تقرر لك أن ارتكاز الخلافة على القوة حقيقة واقعة ، لا ريب فيها . وسيان عندنا بعد ذلك أن يكون هذا الواقع المحسوس جاريًا على نواحي العقل أم لا ، وموافقًا لأحكام الدين أم لا لا معنى لقيام الخلافة على القوة والقهر إلا إرضاءهما لمن يخرج على مقام الخلافة ، أو يعتدى عليه ، واعداد السيف لمن يسوء ذلك العرش ، ويعمل على زلزلة قواعده

وأنت تستطيع أن تدرك مثلاً لذلك في قصة البيعة ليزيد ، حين قام أحد "الدعاة إلى تلك البيعة خطيباً في الحفل ، فأوجز البيان في بضع كلمات لم تدع - لذي إربة في القول جداً ولا هزلاً - قال « أمير المؤمنين هذا » وأشار إلى معاوية « فإن هلك فهذا » وأشار إلى يزيد « فمن أبي فهذا » وأشار إلى سيفه

(٩) كل شيء يؤخذ بحمد السيف ويحمى بحمده يكون عزيزاً على النفس ، لا يهون التسامح فيه ، ولا التنازل عن شيء منه . وناهيك بمقام

(٩) في الجزء الثاني من العقد الفريد لابن عبد ربه ص ٣٠٧ أن معاوية بن أبي سفيان ، لما أراد أخذ البيعة ليزيد ، كتب في سنة خمس وخمسين إلى سائر الأمصار أن يقدوا عليه ، فوجد عليه من كل مصر قوم ، فجلس في أصحابه ، وأذن للوفود ، فدخلوا عليه ، وقد تقدم إلى أصحابه أن يقولوا في يزيد ، فتكلم جماعة منهم ، ثم قام يزيد بن المقفع فقال « أمير المؤمنين هذا » إلى آخر الجملة المذكورة فوق ، فقال معاوية « اجلس فانك سيد الخطباء » اه ملخصاً

السيادة والسلطان فهو عزيز على النفس ، حتى ولو جاء من غير عمل .
السيف ، فإذا جاء من طريق القوة والغلب كانت النفس به أشد تعلقا ،
وفي الدفاع عنه أشد تقانيا ، وكانت غيرتها عليه أكثر من الغيرة على
المال والحرم ، وولعها به فوق الولع بكل ما في الدنيا من خيرات ونعم .
(١٠) وإذا كان في هذه الحياة الدنيا شيء يدفع المرء الى الاستبداد
والظلم ، ويسهل عليه العدوان والبغي ، فذلك هو مقام الخليفة ، وقد رأيت
أنه اشهى ما تتعلق به النفوس ، وأهم ما تغار عليه . وإذا اجتمع الحب
البائع والغيرة الشديدة ، وأمدتهما القوة الغالبة ، فلا شيء الا العسف ،
ولا حكم الا السيف .

دع عنك كل ذلك الحديث الذي نسوقه اليك قواعد عامة ، ونظريات
مجردة ، ودونك وقائع التاريخ ثابتة في لوح محفوظ .
أفهل غير حب الخلافة والغيرة عليها ، ووفرة القوة ، دفعت يزيد
ابن معاوية الى استباحة ذلك الدم الزكي الشريف ، دم الحسين بن فاطمة
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهل غير تلك العوامل سلطت
يزيد بن معاوية على عاصمة الخلافة الاولى ، ينتهك حرمتها ، وهي مدينة
الرسول صلى الله عليه وسلم . وهل استحل عبد المالك بن مروان بيت الله
الحرام ووطئ حماءه ، الا حبا في الخلافة وغيرة عليها ، مع توافر القوة له
وهل يغير تلك الأسباب صار ابو العباس عبد الله بن محمد بن علي
ابن عبد الله بن العباس ، سفاحا ، وما كانت الا دماء المسلمين ، وما كان
بنو أمية الا من قومه .

كذلك تناحر بنو العباس أيضاً ، وبغى بعضهم على بعض ، وفعل بنو سبكتكين مثل ذلك ، وحارب الصالح نجم الدين الأيوبي أخاه العادل أبا بكر بن الكامل . فخلعه وسجنه . وامتلات دولتا المماليك والجرأكسة يخلع الملوك وقتلهم . كل ذلك لم يكن إلا أثراً من آثار حب الخلافة والغيرة عليها ، ومن وراء الحب والغيرة قوة القاهرة . وكذلك القول في دولة بني عثمان^(١)

(١١) الغيرة على الملك تحمل الملك على أن يصون عرشه من كل شيء قد يزلزل أركانه ، أو ينقص من حرمة ، أو يقلل من قدسيته ، لذلك كان طبيعياً أن يستحيل الملك وحشا سفاهاً ، وشيطانا ماردًا ، إذا ظفرت يده بمن يحاول الخروج عن طاعته ، وتقويض كرسیه . وانه لطبيعي كذلك في الملك أن يكون عدواً لدوداً لكل بحث ولو كان علمياً تخيل أنه قد يمس قواعد ملكه أو يريخ من تلقائه ريخ الخطر ، ولو كان بعيداً . من هنا نشأ الضغط الملوکی على حرية العلم ، واستبداد الملوك بمعاهد التعليم ، كلما وجدوا الى ذلك سبيلاً ، ولا شك أن علم السياسة هو من أخطر العلوم على الملك ، بما يكشف من أنواع الحكم وخصائصه وأنظمتها الى آخره ، لذلك كان حتماً على الملوك أن يعادوه وأن يسدوا سبيله على الناس .

ذلك تأويل ما يلاحظ من قصور النهضة الإسلامية في فروع السياسة ، وخلو حركة المسلمين العلمية من مباحثها ، ونكوص العلماء عن التعرض لها ، على النحو الذي يليق بذكائهم ، وعلى النحو الذي تعرضوا به لبقية العلوم .

(١) راجع في هذا البحث أيضاً كتاب الخلافة لسير ارثاند .

(١٢) لسنا نعجب ، والامر ما قد عرفت ، من ضعف الحركة العلمية السياسية عند المسلمين ، ولا من انحطاط شأن السياسة عندهم ، ولكن العجب هو ان لا يموت بينهم ذلك العلم ، وان لا يقضى عليه القضاء كله . العجب العجيب هو ان يتسرب من خلال ذلك الضغط الخائق ، والقوة المترصدة ، والبأس المحيط ، بعض مباحث السياسة الى مجالس العلم ، وان يعرف لبعض قليل من العلماء ، رأى في مسألة سياسية على غير ما يهوى الخلفاء . لو وضعنا هذا الكتاب كله في بيان الضغط الملوكى الاسلامى على كل علم سياسى . وكل حركة سياسية ، أو نزعة سياسية ، لضائق هذا الكتاب وأضعافه عن استيعاب القول في ذلك ، ثم اعجزنا عن بيانه على وجه كامل ، فحسبنا الآن تلك الاشارة المجملية : وعسى أن يربك قريباً بعض ما يتصل بهذا البحث

ونعود بك الآن الى حيث كنا عند قولهم « ان الامة قد أجمعت على نصب الامام ، فكان ذلك اجماعاً دالاً على وجوبه »
لو ثبت عندنا ان الامة في كل عصر سكنت على بيعة الامامة ، فكان ذلك اجماعاً سكوتياً ، بل لو ثبت ان الامة بجملتها وتفصيلها قد اشتركت بالعمل في كل عصر في بيعة الامامة واعترفت بها . فكان ذلك اجماعاً صريحاً ، لو نقل اليها ذلك لانكرنا ان يكون اجماعاً حقيقياً ، ولو فرضنا أن نستخلص منه حكماً شرعياً . وأن نتخذة حجة في الدين

وقد عرفت من قصة^(١) يزيد كيف كانت تؤخذ البيعة ، ويغتصب الاقرار . وانتظر قليلاً فلدينا مزيد

تذكرنا قصة يزيد بن معاوية بقصة فيصل بن حسين بن علي ، كان
أبوه حسين بن علي أحد أمراء العرب ، الذين انحازوا في الحرب
المظلمى الى جانب الحلفاء ، خرجوا على الترك ، وعلى سلطان الترك خليفة
المسلمين ، فقام أولاده في بلاد العرب وفي جوانبها ينصرون جيوش
الحلفاء نصراً مبدئياً ، ويخذلون أعداءهم من الترك والامان وغيرهم ، وامتاز
فيصل ، أحد أولئك الاولاد ، بالزنى من الانجليز لحسن بلائه في
مساعدتهم ، واخلاصه في خدمتهم ، فعينوه ملكاً على الشام . ولم يك
يستقر بها حتى هاجمت ملكه جيوش الفرنسيين ، فولى فيصل هارباً ،
تاركاً مملكته وعرشه وغيرهما ، حتى وصل الى إنجلترا ، ومن هناك
حملة الانجليز الى بلاد العراق ، ونصبوه عليها ملكاً . وقد زعم الانجليز
ان اهل الحل والعقد من أمة العراق انتخبوا فيصلاً ليكون ملكاً عليهم
بالاجماع ، اللهم الا ان يكون قد خالف في ذلك نفر قليل لا يعتد بهم ،
كأولئك الذين دعاهم ابن خلدون من قبل شواذ .

ولعمرك ما كذب الانجليز ، فاتهم قد عملوا انتخاباً ، له كل مظاهر
الانتخاب الحر القانوني ، واخذوا يومئذ رأى الكثيرين من أهل الزعامة
في العراق ، فكان رأيهم ان ينتخبوا فيصلاً ملكاً عليهم .

ولكن مما لاشك عندك فيه ان « هذا » الذى أخذ به خطيب معاوية
البيعة ليزيد ، هو عينه « هذا » الذى اخذ به الانجليز اجماع العراقيين
لإمامة فيصل . أفهل تسمى ذلك اجماعاً ؟

لو ثبت الاجماع الذى زعموا لما كان اجماعاً يعتد به ، فكيف وقد قالت

الخوارج لا يجب نصب الامام اصلاً^(١) وكذلك قال الاصم من المعتزلة، وقال غيرهم ايضاً، كما سبقت^(٢) الاشارة اليه . وحسبنا في هذا المقلم نقضاً لدعوى الاجماع ان ثبت عندنا خلاف الاصم والخوارج وغيرهم، وان قال ابن خلدون انهم شواذ .

(١٣) عرفت ان الكتاب الكريم قد تنزه عن ذكر الخلافة والاشارة اليها، وكذلك السنة النبوية قد أهملتها، وان الاجماع لم ينعقد عليها، أفهل بقي لهم من دليل في الدين غير الكتاب أو السنة أو الاجماع؟ نعم بقي لهم دليل آخر لا نعرف غيره، هو آخر ما يلجأون اليه، وهو أهون أدلتهم وأضعفها .

قالوا ان الخلافة تتوقف عليها اقامة الشعائر الدينية وصالح الرعية^(٣) الخ

(١٤) المعروف الذي ارتضاه علماء السياسة انه لا بد لاستقامة الأمر في أمة متمدينة، سواء أكانت ذات دين أم لا دين لها، وسواء أكانت مسلمة أم مسيحية أم يهودية أم مختلطة الأديان — لا بد لأمة منظمة .هما كان مستقدها، ومهما كان جنسها ولونها ولسانها، من حكومة تباشر شئونها، وتقوم بضبط الأمر فيها، قد تختلف أشكال الحكومة وأوصافها بين دستورية واستبدادية، وبين جمهورية وبولشيفية وغير ذلك . قد يتنازع علماء السياسة في تفضيل نوع من

(١) الموافق ص ٤٦٣ (٢) ص ١٢ (٣) سبق نقل هذا الدليل ص ١٣

الحكومة على نوع آخر . ولكننا لا نعرف لاحد منهم ولا من غيرهم نزاعا في أن أمة من الامم لا بد لها من نوع ما من أنواع الحكم . ولهم على ذلك أدلة ليس من غرضنا هنا أن نعرض لها . فليس ذلك بموضعنا ، على اننا لا نشك في أن ذلك الرأي في جملة صحيح ، وان الناس لا يصلحون فوضى لا سراة لهم ، ولعل أبا بكر رضى الله تعالى عنه إنما كان يشير الى ذلك الرأي حينما قال في خطبته التي سبقت الإشارة اليها « لا بد لهذا الدين ممن يقوم به » ولعل الكتاب الكريم ينحو ذلك المذهب أحيانا . قال تعالى في سورة الزخرف « أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ؟ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ، لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُلْخِيًّا ، وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ . »

وقال تعالى في سورة المائدة « وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أُنزَلَ اللَّهُ فِيهِ ، وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أُنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ . وَأُنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّئًا عَلَيْهِ ، فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أُنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ، لِكُلِّ جَمَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ، وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ، إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ . » وإن احكم بينهم بما أنزل الله ، ولا تتبع أهواءهم ،

وَاحْذَرْتُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أُنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ، فَإِنْ تَوَلَّوْا
فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ، وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ
النَّاسِ لَفَاسِقُونَ . أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْتَغُونَ ، وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ
حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى
أَوْلِيَاءَ ، بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَأِنَّهُ مِنْهُمْ ، إِنَّ
اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ » الخ

(١٥) يمكن حينئذ ان يقال بحق ان المسلمين ، اذا اعتبرناهم جماعة منفصلين
وخدمهم ، كانوا كغيرهم من امم العالم كله ، محتاجين الى حكومة تضبط
أموالهم ، وترعى شؤونهم .

ان يكن الفقهاء ارادوا بالامامة والخلافة ذلك الذي يريده علماء
السياسة بالحكومة كن صحيحاً ما يقولون ، من ان إقامة الشعائر الدينية ،
وصلاح الرعية ، يتوقفان على الخلافة ، بمعنى الحكومة . في أى صورة
كانت الحكومة ، ومن أى نوع . مطلقة أو مقيدة ، فردية أو جمهورية ،
استبدادية أو دستورية أو شورية ، ديمقراطية أو اشتراكية أو بلشفية .
لا ينتج لهم الدليل ابعد من ذلك . أما ان ارادوا بالخلافة ذلك النوع الخاص
من الحكم الذي يعرفون فدليلهم أقصر من دعوهم ، وحجتهم غير ناهضة .

(١٦) الواقع المحسوس الذي يؤيده العقل ، ويشهد به التاريخ قديماً
وحديثاً . ان شعائر الله تعالى ومظاهر دينه الكريم لا تتوقف على ذلك
النوع من الحكومة الذي يسميه الفقهاء خلافة . ولا على اوائلك الذين

يلقبهم الناس خلفاء . والواقع أيضاً ان صلاح المسلمين في دنياهم لا يتوقف على شيء من ذلك . فليس بنا من حاجة الى تلك الخلافة لأمور ديننا ولا لأمور دنيانا. ولو شئنا لقلنا أكثر من ذلك. فإنما كانت الخلافة ولم تنزل نكبة على الاسلام وعلى المسلمين ، وينبوع شر وفساد ، وربما بسطنا لك ذلك بعد ، أما الآن فحسبنا ان نكشف لك عن الواقع المحسوس لتؤمن بأن ديننا نقي عن تلك الخلافة الفقهية ، ودنيانا كذلك

(١٧) علمت مما نقلنا^(١) لك عن ابن خلدون « انه قد ذهب رسم الخلافة وأثرها بذهاب عصبية العرب ، وفناء جيلهم ، وتلاشي أحوالهم ، وبقي الامر ملكاً بحتاً ،... وليس للخليفة منه شيء » ، أفهل علمت ان شيئاً من ذلك قد صدع اركان الدين ، وأضاع مصلحة المسلمين ، على وجه كان يمكن للخلافة ان تتلافاه لو وجدت .

منذ منتصف القرن الثالث الهجري أخذت الخلافة الاسلامية تنقص من أطرافها ، حتى لم تعد تتجاوز ما بين لابتى دائرة ضيقة حول بغداد « وصارت »^(٢) خراسان وما وراء النهر لابن سامان وذريته من بعده . وبلاد البحرين للقرامطة ، واليمن لابن طباطبا ، وأصفهان وفارس لبني بويه ، والبحرين وعمان لفرع من عائلة القرامطة ، قد أسس فيها دولة مستقلة والاهواز وواسط لمعز الدولة ، وحلب لسيف الدولة ومصر لاحمد بن طولون ، ومن بعده الملوك الذين تغلبوا عليها وامتلكوها

(١) سبق ذلك ص ٦

(٢) تاريخ الخلفاء ترجم من اللغة المرساوية قلم نخله بك صالح شقوات ص ٦٤ وما بعدها

واستقلوا بأحكامها، كالأخشيدين والفاطميين والأيوبيين والمماليك وغيرهم. «
حصل ذلك فما كان الدين أيامئذ في بغداد مقر الخلافة خيراً منه في غيرها
من البلاد التي انسلخت عن الخلافة ولا كانت شعائره أظهر، ولا كان
شأنه أكبر، ولا كانت الدنيا في بغداد أحسن، ولا شأن الرعية أصح.

(١٨) هوت الخلافة عن بغداد، في منتصف القرن السابع الهجري،
حين هاجمها التتر، وقتلوا الخليفة العباسي المستعصم بالله، وقتلوا معه أهله
وأكابر دولته « وبقى » الاسلام ثلاث سنين بدون خليفة «

(١٩) وكان الملك في مصر يومئذ للظاهر بيبرس ولا مر ما أخذ
ذلك الداهية ينبش بن مصارع العباسيين، حتى أعثره الحظ برجل،
زعموا أنه من فلول الخلافة العباسية، ومن اتقاض بينها، وكذلك
أراد الظاهر أن يكون، فانشأ منه بيتاً للخلافة في مصر، يأخذ الظاهر
بجميع مفاتيحه وأغلاقه، واتخذ هياكل سماهم خلفاء المسلمين، وحمل
المسلمين على أن يدينوا لجلالتهم، وفي يديه وحده أزيمة تلك الهياكل،
وتصريف حركاتهم وسكناتهم، وأطراف ألسنتهم، ثم كانت تلك سنة
المؤك الجراكسة في مصر بعد الملك الظاهر، إلى أن أخذ الخلافة
المؤك العثمانيون سنة ٩٢٣ هـ

هل كان في شيء من مصلحة المسلمين لدينهم أو دنياهم تلك التماثيل
الشلاء، التي كان يقيمها مؤك مصر ويلقبونها خلفاء. بل تلك الاصنام
يمحكونها، والحيوانات يسخرونها؟ ثم ما بال تلك البلاد الإسلامية

الواسعة غير مصر التي نزعنا عنها ربة الخلافة ، وأنكرت سلطانها ، وعاشت وما زال يعيش كثير منها بعيداً عن ظل الخلفاء ، وعن الخضوع الوثني لجلالهم الديني المزعوم ؛ أرايت شعائر الدين فيها دون غيرها أهملت ، وشؤون الرعية عطلت — أم هل أظلمت دنياهم لما سقط عنها كوكب الخلافة ، وهل جفتهم رحمة الأرض والسماء ، لما بان عنهم الخلفاء ؟ كلا .

بانوا فما بك الدنيا لمصرعهم ولا تعطلت الاعياد والجمع

(٢٠) معاذ الله لا يريد الله جل شأنه لهذا الدين ، الذي كفل له البقاء ، أن يجعل عزه وذله منوطين بنوع من الحكومة ، ولا يصنف من الامراء . ولا يريد الله جل شأنه لعباده المسلمين ان يكون صلاحهم وفسادهم رهن الخلافة ، ولا تحت رحمة الخلفاء .

لله جل شأنه أحفظ لدينه ، وأرحم بعباده .

عسى ان يكون فيما أسلفنا مقنع لك بأن تلك التي دعوها الخلافة او الامامة العظمى لم تكن شيئاً قام على اساس من الدين القويم ، او العقل السليم ، وبأن ما زعموا ان يكون برهاناً لها هو اذا نظرت وجدته غير برهان .

ولعل من حقت علينا ان تسأل الآن عن رأينا الخاص في الخلافة وفي منشئها . وان علينا أن نأخذ بك في بيان ذلك . مستمدين من الله جل شأنه حسن المودة والهدى والتوفيق

الباب الثانى الحكومة والاسلام

الباب الاول

نظام الحكم فى عصر النبوة

قضاؤه (صلعم) - هل ولى (صلعم) قضاء؟ - قضاء عمر - قضاء على -
قضاء معاذ وأبى موسى - صعوبة البحث عن نظام القضاء فى عصر النبوة -
فلو العصر النبوى من مخايل الملك - أهمل عادة المؤرخين البحث فى نظام
الحكم النبوى - هل كان (صلعم) ملطاً؟

(١) لا حدثنا إذ كننا نبحث عن تاريخ القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، ان حال القضاء فى ذلك الوقت لا يخلو من غموض وإبهام يصعب معها البحث ، ولا يكاد يتيسر معها الوصول الى رأى ناضج ، يقره العلم ، وتطيب به نفس الباحث .

لا شك فى ان القضاء بمعنى الحكم فى المنازعات وقضاها ، كان موجوداً فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، كما كان موجوداً عند العرب وغيرهم ، قبل أن يجرى الاسلام . وقد رفعت الى النبي صلى الله عليه وسلم خصومات فقضى فيها . وقال صلى الله عليه وسلم ، ^(١) أنكم تختصمون

(١) البخارى فى كتاب الشهادات ص ١٧٠ ج ٣

إلى ، ولعل بعضهم ألحن بحجته من بعض ، فمن قضيت له بحق أخيه شيئاً
بقوله ، فأنما أقطع له قطعة من النار ، فلا يأخذها »

وفي التاريخ الصحيح شيء من قضاءه عليه السلام فيما كان يرفع
إليه ، ولكننا إذا أردنا أن نستنبط شيئاً من نظامه صلى الله عليه وسلم
في القضاء نجد أن استنباط شيء من ذلك غير يسير ، بل غير ممكن ،
لأن الذي نقل إلينا من أحاديث القضاء النبوي لا يبلغ أن يعطيك صورة
بيّنة لتلك القضاء ولا لما كان له من نظام ، إن كان له نظام .

(٢) لاحظنا أن حال القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم غامضة
ومبهمة من كل جانب ، حتى لم يكن من السهل على الباحث أن يعرف
هل ولي الله عليه وسلم أحداً غيره القضاء أم لا .

هنالك ثلاثة من الصحابة يعدم جمهور العلماء ممن ولي القضاء في زمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال بعضهم ^(١) « وقد قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاء لعمر بن
الخطاب ، وعلي بن أبي طالب ، ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم » اهـ وينبغي
أن يضاف إليهم أبو موسى الأشعري رضي الله عنه ، فقد كان في عمله ،
على ما يظهر ، نظيراً لمعاذ بن جبل سواء بسواء

(٣) أما أن عمر رضي الله عنه تقلد القضاء في زمن النبي صلى الله
عليه وسلم ، فرواية غريبة من الجهة التاريخية ، ويظهر أنها إنما أخذت
بطريق الاستنتاج ^(٢) ، ففي سنن الترمذي ، أن عثمان قال لعبد الله بن عمر

(١) هو رقعة بك رافع في كتابه نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز ص ٤٢٩ ثلاثة
كتاب تخريج الدلائل السمعية (٢) نهاية الإيجاز ص ٤٢٩

أذهب فاقض بين الناس . قال أو تعافيني يا أمير المؤمنين ، قال وما تكره من ذلك وقد كان أبوك يقضى ؟ قال ان أبى كان يقضى فإن أشكل عليه شيء سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن أشكل على رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت جبريل . وإنى لا أجد من أسأله الخ .

(٤) وأما علي بن أبي طالب ، رضى الله عنه ، فقد بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الى اليمن ، وهو شاب ، ليقضى بينهم ... وروى أبو داود ، رحمه الله تعالى ، عن علي بن أبي طالب ، رضى الله تعالى عنه ، وقال بعثني رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، الى اليمن قاضياً ، وأنا حديث السن ، ولا علم لى بالقضاء ، وقال ان الله سيهدى قلبك ، ويثبت لسانك ، فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر ، كما سمعت من الأول ، فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء . قال فما زلت قاضياً ، وما شككت فى قضاء بعد . كذا ذكره أبو عمرو بن عبد البر فى الاستيعاب . وقال أيضاً . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أصحابه ، « أقضاهم على بن أبى طالب » . اهـ

والذى فى البخارى " مما يتصل بهذا الموضوع ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بعث خالد بن الوليد الى اليمن قبل حجة الوداع ، مع جماعة من الصحابة ، وبعث علياً بعد ذلك مكاباً ليقبض الخمس ، وقد م على من اليمن بسعايته الى مكة ، والنبي صلى الله عليه وسلم بها .

(١) راجع الجزء الخامس من ١٦٣ - ١٦٤ بحث على بن أبى طالب عليه السلام وخالد بن الوليد رضى الله عنه الى اليمن قبل حجة الوداع - صحيح البخارى
اخلافة — ٦

ونقل على بن برهان الدين الحلبي^(١) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بعث علياً كرم الله وجهه ، في سرية إلى اليمن ، فأسلمت همدان كلها في يوم واحد ، فكتب بذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأى كتابه خر ساجداً ، ثم جلس ، فقال السلام على همدان . وتتابع أهل اليمن إلى الإسلام . وهذه هي السرية الأولى . والسرية الثانية بعث فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً ، كرم الله وجهه إلى بلاد مذحج من أرض اليمن في ثلثمائة فارس ، فغزاهم . . . وجمع الغنائم . . . ثم رجع على كرم الله وجهه ، فوافى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة ، قدمها لحجة الوداع . الخ

(٥) « وأما معاذ^(٢) بن جبل ، فقد بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضياً إلى الجند من اليمن ، يعلم الناس القرآن ، وشرائع الإسلام ، ويقضى بينهم . وجعل له قبض الصدقات من العمال ، الذين باليمن ، وذلك عام فتح مكة ، في السنة الثامنة من الهجرة . والجند بفتح الجيم والنون معاً ، بلدة باليمن . »

وقال البخاري^(٣) في هذا الموضوع بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن ، قال وبعث كل واحد منهما على مخلص ، واليمن مخلصان ، ثم قال ، يسرا ولا تعسرا ، وبشرا ولا تنفرا وفي حديث آخر للبخاري ، أنه قال لمعاذ بن جبل ، انك ستأق

(١) راجع السيرة الخلية . ج ٣ ص ٢٢٧ - ٢٢٨ (٢) نهاية الإيجاز

(٣) صحيح البخاري ج ٥ ص ١٦١ - ١٦٢

قوما من أهل الكتاب ، فإذا جئتهم فادعهم الى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، قال فان هم أطاعوا لك بذلك ، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فان هم أطاعوا لك بذلك ، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم ، فترد على فقرائهم ، فان هم أطاعوا لك بذلك فإياك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم فانه ليس يذره وبين الله حجاب

ويقرب من هذا رواية السيد احمد زيني دحلان في السيرة النبوية (١) قال « بعث صلى الله عليه وسلم أباموسى الأشعري ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما الى يمين قبل حجة الوداع ، في السنة الماشرة ، وقيل في التاسعة ... وقيل عام الفتح سنة ثمان ، وكل واحد منهما على مخالف ، وكان جهة معاذ العليا صوب عدن ، وكان من همله الجند . وكانت جهة أبي موسى السفلى هـ .

وأخرج (٢) أحمد وابوداود والترمذى وغيرهم ، من حديث الحارث ابن عمرو ، بن أخى المغيرة بن شعبة ، قال حدثنا ناس من أصحاب معاذ عن معاذ ، قال لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن قال كيف تقضى اذا عرض لك قضاء ؟ قال أقضى بكتاب الله ، قال فان لم تجد فى كتاب الله ، قال فبسنة رسول الله ، قال فان لم تجد فى سنة رسول الله ولا فى

(١) المطبوعة على هامش السيرة الخالية ج ٢ ص ٣٦٧ - ٣٦٨

(٢) منقول من « كتاب ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الاصول » للشوكاني ص ١٨٨ وقل المؤلف « محمد بن على بن محمد الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٥ هـ » عن هذا الحديث . والكلام فى استناده بطول . وقد قيل انه مما تلقى بالقبول

كتاب الله؟ قال أجتهد رأيي ولا آلو . قال فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره ، وقال الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضاه رسول الله اه .

(٦) تلك الروايات المختلفة ، التي قصصنا عليك نموذجاً منها ، تريك كيف يسوغ لنا أن نستنتج ما قلناه لك قبل ، من أنه لا تيسر الاحاطة بشئ كثير من أحوال القضاء في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وها أنت ذا قد رأيت كيف اختلفت الرواية عن حادثة واحدة بعينها . فبعث على الى اليمن يرويه أحدهم انه تولية للقضاء ، ويروى الآخرا انه كان لقبض الخمس من الزكاة ، ومعاذ بن جبل كذلك ، ذهب الى اليمن قاضياً في رأى ، وغازيا في رأى ، ومعلما في رأى

ونقل صاحب السيرة النبوية ^(١) خلافاً في أن معاذ كان والياً أو قاضياً « فقال ابن عبد البر انه كان قاضياً ، وقال الغساني إنه كان أميراً على المال . وحديث ابن ميمون فيه التصريح بأنه كان أميراً على الصلاة . وهذا يرجح أنه كان والياً » اه

(٧) وأن البحث العميق فيما كان عليه القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، لإضاءة التفكير في ذاك ، وحسن التفهم لما وصل اليه من متصلا بهذا الموضوع من الاحاديث والاخبار ، كل أوامك يدفعنا الى البحث بوجه عام في نظام الحكومة الاسلامية ، أيام النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي كيفية تدبير ذلك الملك الاسلامي ، إن ساع لنا بحق أن نسمى ما فتح الله لنبيه من البلاد دولة وملكاً .

(١) راجع السيرة النبوية لدحلان المطوعة على هامش السيرة الحلبية ص ٢٦٨ ح ٢

ذلك باننا وجدنا عند البحث في نظام القضاء في عصر النبوة أن غير القضاء أيضاً من أعمال الحكومات ووظائفها الأساسية لم يكن في أيام الرسالة موجوداً على وجه واضح لا لبس فيه ، حتى يستطيع باحث منصف أن يذهب الى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعين في البلاد التي فتحها الله له ولاية مثلاً لإدارة شؤونها ، وتدير أحوالها وضبط الأمر فيها . وما يروى من ذلك فكله عبارة عن توليته أميراً دلي الجيش ، أو عاملاً على المال ، أو إماماً للصلاة ، أو معلماً للقرآن ، أو داعياً الى كلمة الاسلام . ولم يكن شيء من ذلك مطرداً ، وإنما كان يحصل لوقت محدود ، كما ترى فيمن كان يستعلمهم صلى الله عليه وسلم الى البعوث والسرايا ، أو يستخلفهم على المدينة اذا خرج للغزو

اذا نحن تجاوزنا عمل القضاء والولاية الى غيرهما من الاعمال ، التي لا يكمل معنى الدولة الا بها ، كالعمالات التي تتصل بالاموال ومصارفها (المالية) وحراسة الانفس والاموال (البوليس) وغير ذلك مما لا يقوم بدونه أقل الحكومات وأمرقها في البساطة ، فمن المؤكد اننا لا نجد فيما وصل اليها من ذلك عن زمن الرسالة شيئاً واضحاً يمكننا ونحن مقتنعون ومطمئنون ، أن نقول انه كان نظام الحكومة النبوية

(٨) ومما قد يستأنس به في هذا الموضوع ، أننا لاحظنا أن عامة المؤلفين ، من رواة الاخبار يعنون في الغالب ، اذا ترجعوا لخليفة من الخلفاء أو ملك من الملوك ، بذكر عماله من ولاية وقواد وقضاة الخ ويفردون له . شائخصاصاً ، يدل على انهم عرفوا تماماً قيمة ذلك البحث من .

الجهة العلمية، فصرفوا من الجهد فيه والعناية به ما يناسبه، ولكنهم في تاريخ النبي صلى الله عليه وسلم، إن عاجلوا ذلك البحث رأيتهم يرجون الحديث فيه مبعثراً غير متسق، ويخوضون غمار ذلك البحث على نسق لا يماثل طريقته في بحث بقية العصور. ما رأينا مؤرخاً شذ عن ذلك، اللهم الا ما سنقله لك بعد عن رفاة^(١) بك رافع الطهطاوى، في كتاب نهاية الایجاز في سيرة ساكن الحجاز، نقلا عن صاحب كتاب تخریج الدلالات السعوية

(٩) كلما أمعنا تفكيراً في حال القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وفي حال غير القضاء أيضاً، من أعمال الحكم، وأنواع الولاية، وجدنا ابهاماً في البحث يتزايد، وخفاء في الامر يشتد. ثم لا تزال حيرة الفكر تنقلنا من لبس الى لبس، وتردنا من بحث الى بحث، الى أن ينتهي النظر بنا الى غاية ذلك المجال المشتبه الحائر. واذا نحن لزاء عويصة أخرى هي كبرى تلك المعضلات، وهي منشأ ما لقينا من حيرة واضطراب. هي الاصل وما عداها فروع، وهي الأم وما عداها تبع تلك مشكلة إذا وفق العقل لحلها فقد هانت من بعدها المشاكل، وانجلي كل لبس وإبهام

أنا لنقترب بك الى هذه المشكلة ونحن نقدم رجلاً ونؤخر أخرى، أما أولاً فلأن حلها عسير، ومزلق الفكر فيها كثيرة. وما لم يكن عون من الله تعالى أي عون فلا أمل في الوصول إلى وجه الصواب فيها.

(١) رفاة بن بدوى بن على بن محمد بن على بن رافع - ويتصل نسبه بمحمد الباقر بن على زين العابدين تولى سنة ١٢٩٠ هـ - من كتاب اكتفاء القنوع

وأما ثانياً فلان المغامرة في بحث هذا الموضوع قد تكون مثاراً لغارة يشب نلرها أولئك الذين لا يعرفون الدين الا بصورة جامدة ، ليس للعقل ان يحوم حولها ، ولا للرأي أن يتناولها :

ولكننا نستعين بالله تعالى ، ونرجو منه جل شأنه حسن التوفيق ، عسى أن نكشف لك ما غمض ، ونفتح عليك ما استغلق ، ونصل بك إلى الحق أبلغ الوجه ، واضح الغرة ، ان شاء الله .

فاعلم أن المسألة الآن هي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان صاحب دولة سياسية ورئيس حكومة كما كان رسول دعوة دينية وزعيم وحدة دينية أم لا .

الباب الثاني

الرسالة والحكم

لا مرجح في البحث عما إذا كان « صلعم » ملطاً أم لا — الرسالة شيء
والملك شيء آخر — القول بأن « صلعم » كان ملطاً أيضاً — بعضه العلماء
يشرح بالتفصيل الدقيق نظام حكومة النبي « صلعم » — بعضه ما يشبه أنه
يكونه من مظاهر الدولة زمن النبي « صلعم » — الجهاد — الأعمال الخيرية
— أمراء قبله النبي « صلعم » استعملهم على البهارة — هل كان تأسيس
النبي لدولة — باسمه جزءاً من رسالته ؟ — الرسالة والتنفيذ — ابن خلدون
يرى أنه لا لازم شرع تبليغي وتنفيذي — اعتراض على ذلك الرأي —
القول بأنه الحكم النبوي . جمع كل دقائق الحكومة — احتمال مهملنا بنظام
الحكومة النبوية — مناقضة ذلك الوجه — احتمال أنه تكونه بساطة الفطرية
هي نظام الحكم النبوي — بساطة هذا الدين — مناقضة ذلك الرأي :

« ١ » لا يهولنك البحث في أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان
ملكاً أم لا ، ولا تحسبن أن ذلك البحث ذو خطر في الدين قد يخشى
شره على إيمان الباحث ، فالأمر ، ان فطنت إليه ، أهون من أن يخرج
مؤمناً من حظيرة الإيمان ، بل وأهون من أن يزحزح المتقي عن
حظيرة التقوي

وانما قد يبدو لك الأمر خطيراً لانه يتصل بمقام النبوة ، ويرتبط
بمركز الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولكنه على ذلك لا يمس في الحقيقة

شيئاً من جوهر الدين ، ولا أركان الاسلام . وربما كان ذلك البحث جديداً في الاسلام لم يتناوله المسلمون من قبل على وجه صريح ولم يستقر للعلماء فيه رأى واضح ، وإذا فليس بدعاً في الدين ، ولا شذوذاً عن مذاهب المسلمين ، أن يذهب باحث الى ان النبي عليه السلام كان رسولا وملكاً ، وليس بدعاً ولا شذوذاً أن يخالف في ذلك مخالف ، فذلك بحث خارج عن دائرة العقائد الدينية التي تعارف العلماء بمبحثها ، واستقر لهم فيها مذهب ، وهو أدخل في باب البحث العلمى منه في باب الدين فأقدم ولا تخف ، إنك من الآمنين

(٢) أنت تعلم أن الرسالة غير الملك ، وأنه ليس بينهما شيء من التلازم بوجه من الوجوه ، وأن الرسالة مقام والملك مقام آخر ، فكم من ملك ليس نبياً ولا رسولا ، وكم لله جل شأنه من رسل لم يكونوا ملوكاً . بل ان اكثر من عرفنا من الرسل انما كانوا رسلا فحسب

ولقد كان عيسى بن مريم عليه السلام رسول الدعوة المسيحية ، وزعيم المسيحيين ، وكان مع هذا يدعو الى الاذعان لقيصر ، ويؤمن بسلطانه . وهو الذي أرسل بين أتباعه تلك الكلمة البالغة ^(١) « أعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله »

وكان يوسف بن يعقوب عليه السلام ، عاملاً من العمال ، في دولة الريان بن الوليد ، فرعون مصر . ومن بعده كان عاملاً لقسابوس بن مصعب ^(٢)

(١) انجيل متى من الامحاج اثنى والعشرين آية ٢١

(٢) راجع تاريخ أبى الفداء ج ١ ص ١٨

ولا نعرف في تاريخ الرسل من جمع الله له بين الرسالة والملك

إلا قليلا

فهل كان محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ممن جمع الله له بين الرسالة والملك ، أم كان رسولا غير ملك ؟

(٣) لا نعرف لاحد من العلماء رأيا صريحا في ذلك البحث ولا نجد من تعرض للكلام فيه ، بحسب ما أتيج لنا . ولكننا قد نستطيع بطريق الاستنتاج أن نقول : إن المسلم العامي يحنح غالبا الى اعتقاد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ملكا رسولا ، وأنه أسس بالاسلام دولة سياسية مدنية ، كان هو ملكها وسيدها . لعل ذلك هو الرأي الذي يتلاءم مع ذوق المسلمين العام ، ومع ما يتبادر من أحوالهم في الجملة ، ولعله أيضا هو رأى جمهور العلماء من المسلمين ، فانك تراه ، اذا عرض لهم الكلام في شيء يتصل بذلك الموضوع ، يميلون الى اعتبار الاسلام وحدة سياسية ، ودولة أسسها النبي صلى الله عليه وسلم

وكلام ابن خلدون في مقدمته ينحو ذلك المنحى ، فقد جعل الخلافة التي هي نيابة عن صاحب الشرع في حفظ الدين وسياسة الدنيا ، شاملة للملك والملك مندرجا تحتها الخ^(١)

(٤) وقد نقل المرحوم رفاعة بك رافع عن كتاب تخریج الدلالات السمعية ما يشبه أن يكون صريحا في ذلك الرأي ، بل الواقع انه صريح ،

قال ما يخصه ^(١) « ان من لم ترسخ في المعارف قدمه ، - وليس لديه من أدوات الطالب إلا يده وقلمه ، يحسب كثيراً من الاعمال السلطانية مبتدعاً لا متبعاً ، وأن العامل على خطة دنيوية ، ليس عاملاً في عمالة سنية ، ويظن أن عمالته دنية . فلهذا جمعت ما علمته من تلك العمال في كتاب يوضح نشرها ، ويبين الأمر لمن جهل أمرها ، فذكرت في كل عمالة من ولأه عليها الرسول من الصحابة ، ليعلم ذلك من يليها الآن ، فيشكر الله على أن استعمله في عمل شرعي ، كان يتولاه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلح له ، وأقامه المولى في ذلك مقامه » اهـ

ثم لخص رفاعة بك الكلام في الوظائف والعمال البلدية ، خصوصية وعمومية ، أهلية داخلية وجهادية التي هي عبارة عن نظام السلطنة الإسلامية وما يتعلق بها من الحرف والصنائع ، والعمال الشرعية ، على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجمع في ذلك بين الكلام على خدمه الخاصة به صلى الله عليه وسلم ، وما يضاف الى الامارة العظمى من الاعمال الاولى كالورارة والحجابة وولاية البُدن ^(٢) والسقاية ^(٣) والكتابة وما يضاف الى العمال الفقهية من معلم القرآن ومعلم الكتابة ومعلم الفقه ، والمفتي وامام الصلاة والمؤذن ... ثم ذكر التراجم وكتابة الجيش والعطاء والديوان والزام ، وبين أن للديوان أصلاً في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر العمال المتعاقبة بالاحكام ، كالامارة العامة على

(١) نهاية الايجار في سيرة ساكن الخمار ص ٣٥٠ طبع مطبعة المعارف الملكية تحت نظارة قلم الروضة والمطبوعات سنة ١٢٩١ هـ (٢) المدن واحدها بلدة وهي باقة أو بقرة تدعى مكة اهـ منه (٣) سقاية الخاج

النواحي، والقضاء وما يتعلق به من اشهاد الشهود وكتابة الشروط والعقود
والمواريث والنفقات ، والتقسام وناظر البناء للتحديد ، وذكر المحتسب
والمنادى ، ومتولى حراسة المدينة ، والجاسوس لاهل المدينة ، والسجان
ومقيمي الحدود ، ثم ذهب يعدد الاعمال الحكومية واحداً بعد واحد ،
حتى لم يكذب يدع شيئاً ، وحتى قال رفاعة بك : ان ذلك شيء لم يف به غالب
. ولاني كتب السير بل جميعهم

(٥) لا شك في أن الحكومة النبوية كان فيها بعض ما يشبه أن
يكون من مظاهر الحكومة السياسية وآثار السلطنة والملك

(٦) أول ما يخطر بالبال مثالا من أمثلة الشؤون الملوكية ، التي
ظهرت أيام النبي صلى الله عليه وسلم ، مسألة الجهاد ، فقد غزا صلى الله
عليه وسلم المخالفين لدينه من قومه العرب ، وفتح بلادهم ، وغنم أموالهم ،
وسبي رجالهم ونساءهم . ولا شك في أنه صلى الله عليه وسلم قد امتد بصره
الى ما وراء جزيرة العرب ، واستعد للانسياب بجيشه في اقطار الارض ،
وبدأ^(١) فعلا يصارع دولة الرومان في الغرب ، ويدعو الى الاتقياد لدينه
كسرى الفرس في الشرق ، ونجاشي الحبشة ومقوقس مصر الخ

وظاهر أول وهلة أن الجهاد لا يكون لمجرد الدعوة الى الدين ، ولا لمل
الناس على الايمان بالله ورسوله ، وانما يكون الجهاد لتثبيت السلطان ،
وتوسيع الملك

دعوة الدين دعوة الى الله تعالى ، وقوام تلك الدعوة لا يكون

(١) اشاره الى غزوة مؤتة ودرية أسامة بن زيد الى أبي

الابيان، وتحريك القلوب بوسائل التأثير والاقتناع فأما القوة والاكرام فلا يناسبان دعوة يكون الغرض منها هداية القلوب ، وتطهير العقائد . وماعرفنا في تاريخ الرسل رجلا حمل الناس على الايمان بالله بحمد السيف ، ولا غزا قوماً في سبيل الاقتناع بدينه ، وذلك هو نفس المبدأ الذي يقرره النبي صلى الله عليه وسلم فيما كان يبلغ من كتاب الله

قال تعالى ^(١) « لا إكراه في الدين ، قد تبين الرشد من الغي » وقال: ^(٢) « ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة ، وجادلهم بالتي هي أحسن » وقال: ^(٣) « فذكر إنما أنت مذكر ، لست عليهم بمصيطر » ، ^(٤) « فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي لله ومن أتبعن ، وقل للذين آمنوا الكتاب والأمين أسلمتم ؟ فإن أسلموا فقد اهتدوا ، وإن تولوا فأنما عليك البلاغ ، والله بصير بالعباد » ^(٥) « أفأنت تُكره الناس حتى يكونوا مؤمنين »

تلك مبادئ صريحة في أن رسالة النبي صلى الله عليه وسلم ، كرسالة إخوانه من قبل ، إنما تعتمد على الاقتناع والوعظ . وما كان لها أن تعتمد على القوة والبطش ، وإذا كان صلى الله عليه وسلم قد لجأ إلى القوة والرهبة ، فذلك لا يكون في سبيل الدعوة إلى الدين ، وإبلاغ رسالته إلى العالمين ، وما يكون لنا أن نفهم إلا أنه كان في سبيل الملك ، ولتكوين الحكومة الإسلامية . ولا تقوم حكومة إلا على السيف ، وبحكم القهر والغلبة ، فذلك عندهم هو سر الجهاد النبوي ومعناه .

(١) سورة البقرة (٢) سورة النحل (٣) سورة الفاشية (٤) سورة آل عمران

(٥) سورة يونس

(٧) قلنا ان الجهاد كان آية من آيات الدولة الاسلامية ، ومثالا
من أمثلة الشؤون الملكية ، وإليك مثالا آخر ، :

كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم عمل كبير متعلق بالشؤون
المالية ، من حيث الإيرادات والمصروفات ، ومن حيث جمع المال من
جهازه العديدة ، « الزكاة والجزية والغنائم الخ » ومن حيث توزيع ذلك
كله بين مصارفه ، وكان له صلى الله عليه وسلم سعاة وجباة ، يتولون
ذلك له ، ولا شك أن تدير المال عمل ملكي ، بل هو أهم مقومات
الحكومات ، على أنه خارج عن وظيفة الرسالة من حيث هي ، وبعيد
عن عمل الرسل باعتبارهم رسلا حسب

(٨) وقد يكون من أقوى الأمثلة في هذا الباب ما روى الطبري
باسناده ، ان النبي صلى الله عليه وسلم وجه إمارة اليمن وفرقها بين رجاله ،
وأفرد كل رجل بحيزه واستعمل عمرو بن حزم على نجران ، وخالد بن
سعيد بن العاص على ما بين نجران ورمس وزيد ، وعامر بن شهر على
همدان ، وعلى صنعاء ابن باذان ، وعلى عك والاشعرين الطاهر بن أبي هالة ،
وعلى مأرب أبا موسى الأشعري ، وعلى الجند يعلی بن أبي أمية ، وكان
معاذ مولى ينتقل في عمالة كل عامل باليمن وحضر موت ^(١) الخ

هناك كثير غير ما ذكرنا قد وجد في العصر النبوي ، مما
يمكن اعتباره أثراً من آثار الدولة ، ومظهراً من مظاهر الحكومة ،
ومخايل السلطنة ، فمن نظر الى ذلك من هذه الجهة ، ساغ له القول بأن

النبي صلى الله عليه وسلم كان رسول الله تعالى ، وكان ملكا سياسيا أيضاً .
(٩) اذا ترجح عند بعض الناظرين اعتبار تلك الأمثلة ، واطمان
الى الحكم بأنه صلى الله عليه وسلم كان رسولا وملكاً ، فسوف يعترضه
حينئذ بحث آخر جدير بالتفكير . فهل كان تأسيسه صلى الله عليه وسلم
للمملكة الاسلامية ، وتصرفه في ذلك الجانب شيئاً خارجاً عن حدود
رسالته صلى الله عليه وسلم ، أم كان جزءاً مما بعثه الله له وأوحى به اليه ؟
فأما أن المملكة النبوية عمل منفصل عن دعوة الاسلام ، وخارج
عن حدود الرسالة ، فذلك رأي لا نعرف في مذاهب المسلمين ما يشاكله ،
ولا نذكر في كلامهم ما يدل عليه ، وهو على ذلك رأي صالح لأن
يذهب اليه ، ولا نرى القول به يكون كفراً ولا الحاداً ، وربما كان
محمولاً على هذا المذهب ما يراه بعض الفرق الاسلامية من انكار الخلافة
في الاسلام مرة واحدة

ولا يهولنك أن تسمع ان للنبي صلى الله عليه وسلم عملاً كهذا خارجاً
عن وظيفة الرسالة ، وان ملكه الذي شيده هو من قبيل ذلك العمل
الديني الذي لا علاقة له بالرسالة ، فذلك قول إن أنكرته الاذن ، لأن
التشديق به غيره ألوف في لغة المسلمين ، فقواعد الاسلام ، ومعنى الرسالة ،
وروح التشريع ، وتاريخ النبي صلى الله عليه وسلم ، كل ذلك لا يصادم
رأياً كهذا ولا يستفطه . بل ربما وجد ما يصلح له دعامة وسندا ،
ولكنه على كل حال رأي نراه بعيداً

(١٠) وأما أن المملكة النبوية جزء من عمل الرسالة متم لها ،
وداخل فيها ، فذلك هو الرأي الذي تتلقاه نقوس المسلمين فيما يظهر

بالرضا ، وهو الذى تشير اليه أساليبهم ، وتؤيده مبادئهم ومذاهبهم ،
ومن البين أن ذلك رأى لا يمكن تعقله الا اذا ثبت أن من عمل الرسالة
أن يقوم الرسول ، بعد تبليغ الدعوة الالهية بتنفيذها على وجه عملي ،
أي أن الرسول يكون مبلغاً ومنفذاً ،

(١١) غير أن الذين بحثوا في معنى الرسالة ، ووقفنا على مباحثهم ،
أنغلوا دائماً أن يعتبروا التنفيذ جزءاً من حقيقة الرسالة ، الا ابن خلدون ،
فقد جاء في كلامه ما يشير الى ان الاسلام دون غيره من الملل الاخرى
تعد اختص بأنه جمع بين الدعوة الدينية وتنفيذها بالفعل ، وذلك المعنى
ظاهر في عدة مواضع من مقدمته التاريخية ، وقد بينه بنوع من البيان
في الفصل الذى شرح فيه اسم البابا والبطرك في الملة النصرانية ، واسم
الكوهن عند اليهود ، فقال :

« إعلم أن الملة لا بد لها من قائم عند نصية النبي ، يحملهم على أحكامها
وشرائعها ، ويكون كاخليفة فيهم للنبي فيما جاء به من التكليف . والنوع
الانسانى أيضاً ، بما تقدم من ضرورة السياسة فيهم للاجتماع البشرى ،
لا بد لهم من شخص يحملهم على مصالحهم ، ويَزَعُهُمْ عن مفاسدهم ، بالقهر ،
وهو المسمى بالملك ، والملة الاسلامية لما كان الجهاد فيها مشروعا ، لعموم
الدعوة ، وحمل الكافة على دين الاسلام طوعاً أو كرهاً ، اتحدت فيها الخلافة
والملك ، اتوجه الشوكة من القائمين بها اليهما معاً ، وأما ما سوى الملة
الاسلامية فلم تكن دعوتهم عامة ، ولا الجهاد عندهم مشروعا ، الا في المدافعة
فقط ، فصار القائم بأمر الدين فيها لا يعنيه شيء من سياسة الملك ، لأنهم

غير مكافئين بالتغلب على الأمم الأخرى . وانما هم مطلوبون بإقامة دينهم
في خاصة أنفسهم الخ »

فهو كما ترى يقول ، إن الاسلام شرعى تبليغى وتطبيقاتى ، وأن
السلطة الدينية اجتمعت فيه والسلطة السياسية ، دون سائر الاديان .

(١٢) لا نرى لذلك القول دعامة ، ولا نجد له سنداً ، وهو على
ذلك يناهى معنى الرسالة ، ولا يتلاءم مع ما تقضى به طبيعة الدعوة الدينية
كما عرفت ، وليكن ذلك القول صحيحاً ، فقد بقى . شكل آخر عليهم أن
يجدوا له جواباً ، وأن يلتمسوا منه مخرجاً ، ذلك هو المشكل الذى بدأنا
عنده هذا المبحث فدفعنا الى بحث آخر .

إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أسس دولة سياسية ، أو
شرع فى تأسيسها ، فلماذا خلت دولته اذن من كثير من أركان الدولة
وعدم الحكم ؟ ولماذا لم يعرف نظامه فى تعيين القضاة والولاة ؟ ولماذا
لم يتحدث الى رعيته فى نظام الملك وفى قواعد الشورى ؟ ولماذا ترك
العلماء فى حيرة واضطراب من أمر النظام الحكومى فى زمنه ؟ ولماذا
ولماذا ! نريد أن نعرف منذاً ذلك الذى يبدو لنا ظركاً أنه لبهام أو
اضطراب أو نقص ، أو ما شئت فسمه ، فى بناء الحكومة أيام النبي صلى
الله عليه وسلم ، وكيف كان ذلك ؟ وما سره ؟

لعل أولئك الذين يصرون على اعتقادهم أن محمداً صلى الله عليه
وسلم قام بدعوة الى دين جديد ، وإلى تأسيس دولة جديدة ، ويصرون

على أن الدولة التي أنشأها النبي صلى الله عليه وسلم كانت توضع أسسها،
وتدار شؤونها، وتنظم أمورها، بوحي الله تعالى أحكم الحاكمين،
ثم يضطرون ذلك إلى اعتقاد أن نظام الدولة زمن النبي صلى الله عليه وسلم،
بلغ غاية الكمال التي تعجز عنها عقول البشر، وترتد دونها أفكارهم،
لعل أولئك إذا سئلوا عن سر هذا الذي يسدو نقصا في أنظمة الحكم،
ولمها ما في قواعده، قد يلتمسون للجواب إحدى تلك الخطط التي
سنأخذ الآن في بيانها

(١٣) أما صاحب كتاب تخريج الدلائل السمعية - ويوافقه
رفاعة بك - فقد وجد له من ذلك المأزق مخلصا سهلا، فزعم أن
الحكومة كانت تشتمل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم على كل ما يلزم
للدولة من عمال وأعمال، وأنظمة مضبوطة، وقواعد محدودة، وسنن
مفصلة تفصيلا، لا مجال بعده لجديد، ولا زيادة لمستزيد،

وعسى أن لا يكون بك حاجة إلى إعادة هذا القول عليك بعدما سبق
(١٤) قد يقول قائل يريد أن يؤيد ذلك المذهب بنوع من
التأييد، على طريقة أخرى: إنه لا شيء يمنعنا من أن نعتقد أن نظام
الدولة زمن النبي صلى الله عليه وسلم كان متينا ومحكما، وكان مشتملا على
جميع أوجه الكمال، التي تلزم لدولة يديرها رسول من الله، يؤيده
الوحي، وتؤازره ملائكة الله، غير أننا لم نصل إلى علم التفاصيل الحقيقية،
ودقائق ما كانت عليه الحكومة النبوية، من نظام بالغ، وإحكام سابغ،

لأن الرواة قد تركوا نقل ذلك اليينا، أو أنهم نقلوه، ولكن غاب عنه
عنا، أو لسبب آخر، ^(١١) « وما أوتيتم من العلم إلا قليلا »

(١٥) تلك خطة لا ينبغي أن يرفضها لأول وهلة عقل العلماء.

فانه لا حرج على نفوسنا أن نخالطها الشك في أننا نجمل كثيراً من شؤون
التاريخ النبوي، بل الواقع أننا نجمل منه ومن غيره أكثر مما نعرف

على أهل العلم أن يؤمنوا دائماً بأن كثيراً من الحقائق محجوب
عنهم، وعليهم أن يدأبوا أبداً في كشف مغيبها، واستنباط الجديد منها،
ففي ذلك حياة العلم ونماؤه، غير أن احتمال جهلنا ببعض الحقائق
لا ينبغي أن يمنعنا من الوثوق بما علمنا منها، واعتبارها حقائق علمية،
نبني عليها الأحكام، ونقيم المذاهب، ونبين لها الأسباب، ونستخلص
منها النتائج، حتى يظهر لنا ما يخالفها ويثبت ثبوتاً عمياً

لذلك نقول إنه من المحتمل حقيقة أن يكون نظام الحكومة النبوية
قد خفي علينا خبره، وقد تكشف لنا الأيام أنه كان المثل الأعلى في الحكم،
ولكن ذلك الاحتمال لا يمنعنا أن نعود — وما ينكشف لنا بالفعل ما يخالف
معلومنا — فنسأل من جديد عن منشأ ذلك الذي عرفنا إلى الآن من
الإبهام والاضطراب في نظام الحكومة النبوية، وعن سره ومعناه

(١٦) هنالك خطة أخرى للجواب عن ذلك السؤال

ذلك أن كثيراً مما نسميه اليوم أركان الحكومة، وأنظمة الدولة،
وأساس الحكم، إنما هي اصطلاحات عارضة، وأوضاع مصنوعة،

وليست هي في الواقع ضرورية لنظام دولة نريد أن تكون دولة البساطة ،
وحكومة الفطرة ، التي ترفض كل تكلف ، وكل ما لا حاجة بالفطرة
البسيطة اليه

وكل ما تمكن ملاحظته على الدولة النبوية يرجع عند التأمل إلى معنى
واحد ، ذلك هو خلوها من تلك المظاهر التي صارت اليوم عند علماء
السياسة من أركان الحكومة البدنية ، وهي في حقيقة الأمر غير واجبة ،
ولا يكون الاخلال بها حتماً نقصاً في الحكم ، ولا مظهراً من مظاهر
القوضى والاختلال ، فذلك تأويل ما يلاحظ على الدولة النبوية مما قد
يعد اضطراباً

(١٧) كان محمد صلى الله عليه وسلم يحب البساطة ، ويكره التكلف .
وعلى البساطة الخالصة التي لا شائبة فيها قامت حياته الخاصة والعامة ،
كان يدعو إلى البساطة في القول والعمل ، كما في حديثه مع جرير بن
عبد الله البجلي ^(١) « يا جرير إذا قلت فأوجز ، وإذا بلغت حاجتك
فلا تتكلف »

كان يعاشر الناس من غير تكلف ، ويجري معهم على منهج البساطة ،
وقد « روى ^(٢) أنه صلى الله عليه وسلم كان يمازح أصحابه ... وعن ابن عباس
رضي الله عنهما : كانت في النبي صلى الله عليه وسلم دعة » وكان يقول لأصحابه
« ^(٣) لاني أكره أن أتميز عليكم ، فإن الله يكره من عبده أن يراد متميزاً بين

(١) الكامل للمبرد ج ١ ص ٤ : المطبعة العلمية (٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٦٢

(٣) السيرة النبوية على هامش السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٦٠

أصحابه « وروى أنه صلى الله عليه وسلم ^(١) » ما خَيْرَين أمرين إلا
اختار أيسرهما ما لم يكن لئماً « وفي حديثه لأبي موسى الأشعري ومعاذ ،
وسبقت روايته « يسرا ولا تسرا ، وبشرا ولا تنفرا »

كان صلى الله عليه وسلم يكره الرياء والتكلف ، ويقول في حجة
الوداع ^(٢) « اللهم اجعله حجاً مبروراً ، لا رياء فيه ولا سمعة » وقال الله تعالى
مخاطباً له عليه السلام ^(٣) « قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من
المتكلفين » وكانت فيما يبلغ عن شريعة الله تعالى يأمر الناس بالتواضع
البسيطة ، ونهاهم عن التكلف ، ويناديهم « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه
ما استطعتم » و « ان هذا الدين متين فأوغل فيه برفق » ^(٤) و « ما جعل عليكم في
الدين من حرج »

ولا تجدد فيما جاء به من الشرائع حكماً يرجع إلا إلى المبادئ
الامية الساذجة . فلم يكلفهم في أوقات الصلاة أن يحسبوا درج الشمس ، ولا
مطالع النجوم ، بل جعل مناط ذلك ما يحس به كل انسان من حركة
الشمس المشاهدة في السماء ، وجعل الصوم والحج ومناسك العبادة متصلة
بحركة القمر ، وحركة القمر محسوسة لا تحتاج الى حساب ولا رصد ، ولم
يكلفنا في الصوم أن نحسب لهلال رمضان ، بل جعل ذلك منوطاً برؤية لهلال
رؤية بسيطة لا تكلف فيها ، وجاء في ذلك الحديث ^(٥) « نحن أمة أمية الخ »
وحديث ^(٦) « صوموا لرؤيته الخ » ، ولم يكلفنا حساب اليوم بالساعات

(١) منه ص ٢٧٢ (٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٨٤ (٣) سورة من (٤) سور الحج

(٥) فتح الباري ج ٤ ص ٨٩ المطبعة الخيرية ، برواية انا ، بدل نحن (٦) شرح المصنف

للبخاري ج ٤ ص ٨٨ المطبعة الخيرية

والدقاق ، بل ربطه كذلك بالشيء المحسوس ، الذي لا خفاء فيه « وَكُلُوا »^(١)
 واشربوا حتى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْغَيْطُ الْأَيْضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ
 ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ »

كان صلى الله عليه وسلم أمياً ورسولاً إلى الاميين ، فما كان يخرج
 في شيء من حياته الخاصة والعامة ولا في شريعته عن أصول الأمية ، ولا
 عن مقتضيات السذاجة والفطرة السليمة التي فطر الله الناس عليها ،
 فاعمل ذلك الذي رأينا في نظام الحكم أيام النبي صلى الله عليه وسلم هو
 النظام الذي تقضي به البساطة الفطرية . ولا ريب في أن كثيراً من نظم
 الحكم في الوقت الحاضر إنما هي أوضاع وتكلفت ، وزخارف طال
 بنا عهدنا فألقناها ، حتى تخيلناها من أركان الحكم وأصول النظام ، وهي
 لما تأملت ليست من ذلك في شيء ،

إن هذا الذي يبدو لنا إلهاماً أو اضطراراً أو نقصاً في نظام الحكومة
 النبوية لم يكن إلا البساطة بعينها ، والفطرة التي لا عيب فيها

(١٨) لو كنا نريد أن نختار لنا طريقاً من بين تلك الطرق التي قصصنا
 عليك ، لكان ذلك الرأي أدنى إلى اختيارنا ، فإنه بالدين أشبه . لكننا لا
 نستطيع أن نتخذه لنا رأياً ، لأنك إن تأملت وجدته غير وجيه ولا صحيح
 حق أن كثيراً من أنظمة الحكومات الحديثة أوضاع وتكلفت ،
 وإن فيها ما لا يدعو إليه طبع سليم ، ولا ترضاه فطرة صحيحة ، ولكن
 من الأكيد الذي لا يقبل شكاً أيضاً أن في كثير مما استحدثت في أنظمة
 الحكم ما ليس متكلفاً ولا مصنوعاً ، ولا هو مما ينافي الذوق الفطري

البسيط ، وهو مع ذلك ضرورى ونافع ، ولا ينبغي لحكومة ذات مدنية
وعمران أن تهمل الأخذ به

وهل من سلامة الفطرة وبساطة الطبع مثلاً أن لا يكون لدولة
من الدول ميزانية تقيد إيراداتها ومصروفاتها ، أو أن لا يكون لها دواوين
تضبط مختلف شؤونها الداخلية والخارجية ، إلى غير ذلك وإنه لكثير -
مما لم يوجد منه شئ في أيام النبوة ، ولا أشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم
إنه ليكون تعسفاً غير مقبول أن يعطل ذلك الذى يبدو من نقص
المظاهر الحكومية زمن النبي صلى الله عليه وسلم بأن منشأ سلامة
الفطرة ، ومجانبة التكلف .

فلتمس وجمّاً آخر حل ذلك الاشكال

الباب الثالث

رسالة لا حكم ، ودين لا دولة

طاه صلعم رسولاً غير ملك — زعامته الرسالة وزعامته الملك — كال
الرسول — كماله صلى الله عليه وسلم الخاص به — تحرير المراد بكلمات ملك
وعكوسة الخ — القرآن ينفي أم (صلعم) طاه ما كما — السنة كذلك — طبيعة
الامر تأني ذلك أيضاً — تأويل بعض ما يشبه انه يكون مظهراً منه
مظاهر الرونة — خاتمة البحث

(١) رأيت إذن أن هنالك عقبات لا يسهل أن يتخطاها أولئك
الذين يريدون أن يذهب بهم الرأي إلى اعتقاد أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان يجمع إلى صفة الرسالة انه كان ملكاً سياسياً ، ومؤسساً لدولة سياسية .
رأيت انهم كلما حاولوا أن يقوموا من عثرة لقيتهم عثرات ، وكلما أرادوا
الخلاص من ذلك المشكل عاد ذلك المشكل عليهم جذعاً .

لم يبق أمامك بعد الذي سبق إلا مذهب واحد ، وعسى أن تجده
منهجاً واضحاً ، لا تخشى فيه عثرات ، ولا تلقى عقبات ، ولا تضل بك
شعابه ، ولا يغمرك ترابه ، مأمون الغوائل ، خالياً من المشاكل . ذلك
هو القول بأن محمداً صلى الله عليه وسلم ما كان إلا رسولاً لدعوة دينية
خالصة للدين ، لا تشوبها نزعة ملك ، ولا دعوة لدولة ، وأنه لم يكن للنبي
صلى الله عليه وسلم ملك ولا حكومة ، وأنه صلى الله عليه وسلم لم يقم

بتأسيس مملكة ، بالمعنى الذى يفهم سياسة من هذه الكلمة ومرادفاتها .
ما كان الا رسولا كاخوانه الخالين من الرسل ، وما كان ملكا ولا
مؤسس دولة ، ولا داعيا الى ملك .

قول غير معروف ، وربما استكرهه سمع المسلم ، بيد أن له حظا
كبيرا من النظر وقوة الدليل .

(٢) وقبل أن تأخذ بك فى بيان ذلك ، يجب أن تحذرك من
خطأ قد يتعرض له الناظر اذا هو لم يحسن النظر ، ولم يكن من أمره
على حذر ، ذلك أن الرسالة لذاتها تستلزم لرسول نوعا من الزعامة فى
قومه ، والسلطان عليهم ، ولكن ذلك ليس فى شىء من زعامة الملوك
وسلطانهم على رعيته . فلا تخط بين زعامة الرسالة وزعامة الملك .
ولاحظ أن بينهما خلافا يوشك أن يكون تباينا

وقد رأيت أن زعامة موسى وعيسى فى اتباعهما لم تكن زعامة
ملوكية ، ولا كانت كذلك زعامة اكثر المرسلين

(٥) إن طبيعة الدعوة الدينية الصادقة تستلزم لصاحبها نوعا من
الكمال الحسى أولا ، فلا يكون فى تركيب جسمه ولا فى حواسه
ومشاعره نقص ، ولا شىء يدعو الى النفور . ولا بد له - لانه زعيم - من
هيئة تملأ النفوس من خشيته ، وبجاذبية تعطف الرجال والنساء الى محبته .
ثم لا بد له أيضا من الكمال الروحى ، لذلك ، ولما يفيض عليه ، ضرورة
اتصاله بالملأ الاعلى .

والرسالة تستلزم لصاحبها شيئا كثيرا من التميز الاجتماعى بين

قومه ، كما ورد : ^(١) أنه لا يبعث الله نبياً الا في عز من قومه ، ومنعة من عشيرته

والرسالة تستلزم لصاحبها نوعاً من القوة التي تُعده لأن يكون نافذ القول ، محاب الدعوة ، فان الله جل شأنه لا يتخذ الرسالة عبثاً ، ولا يبعث بالحق رسولا إلا وقد أراد لدعوته أن تتم ، وأن ترسخ أصولها في لوح العالم المحفوظ ، وأن تبرز بحقائق هذا العالم امتزاجاً ^(٢) وما أرسلنا من رسولٍ إلا ليطاع بإذن الله » وحاش لله ، لا يرسل الله دعوة الحق لتضيع ، ولا يبعث رسولا من عنده ليرتد مخزياً ^(٣) ولقد استهزئ برسولٍ من قبلك خفاق بالذين سَخِرُوا مِنْهُمْ ما كانوا به يستهزئون ، قل سيدروا في الأرض ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين ^(٤) ويريد الله أن يُحقِّق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين ليُحقِّق الحق ويبطل الباطل ولو كره المجرمون ^(٥) ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين إنهم لهم المنصورون وإن جندنا لهم الغالبون ^(٦) إنا لننصرُ رُسُلَنَا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ، ويومَ يقومُ الأشهاد ، يومَ لا ينفعُ الظالمينَ معذرتُهم ولهمُ اللعنةُ ولهمُ سوءُ الدارِ »

إن مقام الرسالة يقتضي لصاحبه سلطاناً أوسع مما يكون بين الحاكم والمحكومين ، بل وأوسع مما يكون بين الأب وأبنائه

(١) رواه الشيخان بلفظ : كذلك الرسل تبث في اصحاب قومها... من حديث طويل ، راجع تفسير الوصول الى الجامع الاصول ج ٣ ص ٣٢٠ (٢) سورة النساء (٣) سورة الانعام (٤) سورة الانفال (٥) سورة الصافات (٦) سورة المؤمن

قد يتناول الرسول من سياسة الأمة مثل ما يتناول الملوك ، ولكن للرسول وحده وظيفة لا شريك له فيها . من وظيفته أيضاً أن يتصل بالارواح التي في الأجساد ، وينزع الحجب ليطلع على القلوب التي في الصدور . له بل عليه أن يشق عن قلوب أتباعه ، ليصل الى مجامع الحب والضعيفة ، ومنابت الحسنة والسيئة . ومجاري الخواطر ، ومكامن الوساوس ، ومنابع النيات ، ومستودع الاخلاق . له عمل ظاهرى في سياسة العامة ، وله أيضاً عمل خفى في تدبير الصلة التي تجمع بين الشريك والشريك ، والخليف والخليف ، والمولى وعبد ، والوالد وولده ، وفي تدبير تلك الروابط التي لا يطلع عليها الا الخليل وحيثه . له رعاية الظاهر والباطن ، وتدبير أمور الجسم والروح ، وعلاقاتنا الارضية والسموية . له سياسة الدنيا والآخرة .

الرسالة تقتضى لصاحبها ، وهي كما ترى ، وفوق ما ترى ، حق الاتصال بكل نفس اتصال رعاية وتدبير ، وحق التصريف لكل قلب تصرفاً غير محدود

(٤) ذلك ، ولاحظ أيضاً أن النبي صلى الله عليه وسلم قد اختصت رسالته بكثير مما لم يكن لغيره من المرسلين . فقد جاء صلى الله عليه وسلم بدعوة اختاره الله تعالى لان يدعو اليها الناس كلهم أجمعين ، وقدر له أن يبلغها كاملة ، وأن يقوم عليها حتى يكمل الدين ، وتتم النعمة ، وحتى لا تكون فتنة ، ويكون الدين كله لله . تلك الرسالة توجب لصاحبها من الكمال أقصى ما تسمو اليه الطبيعة البشرية ، ومن القوة النفسية

متنهي ما قدر الله لرسله المصطفين الأختيار، ومن تأييد الله ما يتناسب مع تلك الدعوة الكبيرة العامة

فذلك قوله تعالى «^(١) وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا» وقوله تعالى «^(٢) فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا» وفي الحديث «^(٣) وَاللَّهُ لَا يَخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا» «^(٤) أَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ عَلَى رَبِّي وَلَا نَحَرُ»

من أجل ذلك كان سلطان النبي صلى الله عليه وسلم بمقتضى رسالته سلطاناً عاماً، وأمره في المسلمين مطاعاً، وحكمه شاملاً، فلا شيء، مما تمتد إليه يد الحكم الا وقد شمله سلطان النبي صلى الله عليه وسلم، ولا نوع مما يتصور من الرياسة والسلطان الا وهو داخل تحت ولاية النبي صلى الله عليه وسلم على المؤمنين

واذا كان العقل يحوز أن تتفاوت درجات السلطان الذي يكون الرسول على أمته، فقد رأيت ان محمداً صلى الله عليه وسلم أحق الرسل عليهم السلام بأن يكون له على أمته أقصى ما يمكن من السلطان ونفوذ القول . قوة النبوة ، وسلطان الرسالة ، ونفوذ الدعوة الصادقة قدر الله تعالى أن تلوح على دعوة الباطل ، وأن تمكث في الأرض .

ذلك سلطان ترسله السماء من عند الله تعالى على من تنزل عليه ملائكة السماء بوحى الله تعالى . تلك قوة قدسية يختص بها عباد الله المرسلون ، ليست في شيء من معنى الملوكية ، ولا تشابهها قوة الملوكة ، ولا يداينها سلطان السلاطين .

(١) سورة النساء (٢) سورة الطور (٣) من حديث عائشة رضى الله عنها في بدء الوحي . أخرجه الشيخان . (٤) من حديث لاس رواه الترمذى

تلك زعامة الدعوة الصادقة الى الله وابلاغ رسالته ، لازعامة الملك .

انها رسالة ودين ، وحكم النبوة لا حكم السلاطين .
ونعود ثانياً فنحذرك من أن تخط بين الحكمين ، وأن يلبس عليك
أمر الولايتين ، ولاية الرسول من حيث هو رسول ، وولاية الملوك
والامراء .

ولاية الرسول على قومه ولاية روحية ، منشؤها ايمان القلب .
وخضوعه خضوعاً صادقاً تاماً يتبعه خضوع الجسم . وولاية الحاكم ولاية
مادية ، تعتمد اخضاع الجسم من غير أن يكون لها بالقلوب اتصال . تلك
ولاية هداية الى الله وارشاد اليه ، وهذه ولاية تدبير لمصالح الحياة
وعمارة الأرض . تلك الدين ، وهذه الدنيا . تلك لله ، وهذه للناس . تلك
زعامة دينية ، وهذه زعامة سياسية ، ويا بُعد ما بين السياسة والدين .

(هـ) نريد بعد ذلك أن نلفتك الى شيء آخر . فان ثمت كلمات
تستعمل أحياناً استعمال المترادفات ، وتستعمل أحياناً استعمال المتغايرات ،
وينشأ عن ذلك في بعض الأحوال مشاحة واختلاف في النظر ،
واضطراب في الحكم . فمن ذلك كلمات ، ملك ، وسultan ، وحاكم ،
وأمر ، وخليفة ، ودولة ، ومملكة ، وحكومة ، وخلافة ، الخ .

ونحن هنا اذا سألنا هل كان النبي صلى الله عليه وسلم ملكاً أم لا ، فاننا نريد
أن نسأل ، هل كان له صلى الله عليه وسلم صفة غير صفة الرسالة . بهايصح أن
يقال انه أسس فعلاً ، أو شرع في تأسيس وحدة سياسية أم لا ؟ فالمملك في
استعمالنا هنا ، ولا حرج إن سميت خليفة أو سلطاناً أو أميراً ، أو ما شئت

فسمه ، معناه الخا كم على أمة ذات وحدة سياسية ومدنية ، ونريد بالحكومة والدولة والسلطنة والمملكة ما يريد علماء السياسة بكلمات kingdom أو state أو government أو ما أشبه ذلك

نحن لا نشك في أن الاسلام وحدة دينية ، والمسلمين من حيث هم ، جماعة واحدة ، والنبي صلى الله عليه وسلم دعا الى تلك الوحدة ، وأتمها بالفعل قبل وفاته ، وأنه صلى الله عليه وسلم كان على رأس هذه الوحدة الدينية ، إمامها الأوحـد ، ومديرها الفـذ ، وسيدها الذي لا يراجع له أمر ، ولا يخالف له قول . وفي سبيل هذه الوحدة الاسلامية ناضل عليه السلام بلسانه وسنانه ، وجاء نصر الله وانفتح ، وأيده ملائكة الله وقوته ، حتى بلغ رسالته ، وأدى أماته . وكان له صلى الله عليه وسلم من السلطان على أمته ما لم يكن لملك قبله ولا بعده ^(١) « النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم » ^(٢) « وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم » ، ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلّالاً مبيناً »

من كان يريد أن يسمى تلك الوحدة الدينية دولة ، ويدعو سلطان النبي صلى الله عليه وسلم ذلك السلطان النبوي المطلق ، ملكاً أو خليفة ، والنبي عليه السلام ملكاً أو خليفة أو سلطاناً الخ فهو في حل من أن يفعل ، فإن هي الأسماء ، لا ينبغي الوقوف عندها ، وإنما المهم كما قلنا هو المعنى ، وقد حددناه لك تحديداً .

المهم هو أن نعرف هل كانت زعامة النبي صلى الله عليه وسلم في قومه زعامة رسالة ، أم زعامة ملك ؟ وهل كانت مظاهر الولاية التي نراها أحياناً في سيرة النبي عليه السلام مظاهر دولة سياسية ، أم مظاهر رئاسة دينية ؟ وهل كانت تلك الوحدة التي قام على رأسها النبي عليه السلام وحدة حكومة ودولة ، أم وحدة دينية صرفة لا سياسية ؟ وأخيراً هل كان صلى الله عليه وسلم رسولا فقط أم ملكا ورسولا ؟

« ٦ » ظواهر القرآن المجيد تؤيد القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له شأن في الملك السياسي ، وآياته متضافرة على أن عمله السماوي لم يتجاوز حدود البلاغ المجرد من كل معاني السلطان

« مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا » ^(١) « وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ ، قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ، لِكُلِّ نَبِيٍّ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ يُعْلَمُونَ » ^(٢) « إَتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا ، وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ » ^(٣) « وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ » ^(٤) « قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ ، فَمَنْ اهْتَدَىٰ فَأَنَا مَتَّبِعِيهِ ، وَمَنْ ضَلَّ فَأَنَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ، وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ » ^(٥) « وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا » ^(٦) « أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ ، أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا » ^(٧)

(١) سورة النساء (٢) الانعام (٣) الانعام (٤) يونس (٥) سورة يونس (٦) سورة

الاسراء (٧) سورة الفرقان

« إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ قَدْ قَنَ اهْتَدَى فَلَنْفُسِهِ وَمَنْ
صَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ » ^(١) « فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا
أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا ، إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ » ^(٢) « نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا
يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ فَذَكَرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ » ^(٣)
« فَذَكَرْ إِنَّمَا أَنْتَ مَذْكَرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ
فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ » ^(٤)

القرآن كما ترى يمنع صريحاً أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم ،
حفيظاً على الناس ، ولا وكيلاً ، ولا جباراً ^(٥) ولا مسيطراً ، وان
يكون له حق اكراه الناس حتى يكونوا مؤمنين : ومن لم يكن حفيظاً
ولا مسيطراً فليس بملك ، لأن من لوازم الملك السيطرة العامة والجبروت ،
بهطائناً خير محدود .

ومن لم يكن وكيلاً على الأمة فليس بملك أيضاً
وقال تعالى « مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ
اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا » ^(٦)
القرآن صريح في أن محمداً صلى الله عليه وسلم لم يكن له من الحق
على أمته غير حق الرسالة . ولو كان صلى الله عليه وسلم ملكاً لكان له

(١) سورة الزمر (٢) سورة الشورى (٣) سورة ق (٤) سورة الغاشية
(٥) يخيل الى انني قرأت في كتاب . لم استطع الآن ان اذكره . ان الجبار اسم للملك
عند بعض العرب . وعليه قوله تعالى (وما أنت عليهم بجبار) ولكن التي وجدته فيها بين يدي
من كتب اللغة ان الملك يسمى جباراً . وقالوا طلع الجبار . وهو الجوزاء . لانها على صورة ملك
متوج على كرسى . وقالوا هو كذا ذراعاً بذراع الجبار . أي بذراع الملك . والله أعلم .
(٦) سورة الاحزاب

على أمته حق الملك أيضاً . وأن للملك حقاً غير حق الرسالة ، وفضلاً غير فضلها ، وأترأ غير أترها « قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعاً وَلَا ضَرّاً إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ . وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبُ لَأَسْتَكْنَفْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ » ^(١) « فَلَمَّا كَ تَارَكَ بَعْضَ مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَصَافِي بِهِ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ كِتَابٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ . إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ » ^(٢) « إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ » ^(٣) « قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ ، فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا » ^(٤) « قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ » ^(٥) « إِنْ يُوحَى إِلَيَّ إِلَّا أَنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ » ^(٦) « قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ » ^(٧)

القرآن كما رأيت صريح في أن محمداً صلى الله عليه وسلم ، لم يكن إلا رسولا قد دخلت من قبله الرسل ، ثم هو بعد ذلك صريح في أنه عليه الصلاة والسلام لم يكن من عمله شيء غير إبلاغ رسالة الله تعالى إلى الناس ، وأنه لم يكلف شيئاً غير ذلك البلاغ ، وليس عليه أن يأخذ الناس بما جاءهم به ، ولا أن يحملهم عليه « فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا

(١) سورة الاعراف (٢) سورة هود (٣) سورة الزمر (٤) سورة الكهف

(٥) سورة الحج (٦) سورة ص (٧) سورة حم السجدة — أو فمنت

الْبَلَاغُ الْمُبِينُ» ^(١) «مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ
وَمَا تَكْتُمُونَ» ^(٢) «أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِنْ جَنَّةٍ، إِنْ هُوَ
إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ» ^(٣) «أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْ
أُنْذِرَ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ» ^(٤)
«وَإِنْ مَا يُرِيكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ تَوَفَّيْنَاكَ فَأِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ
وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ» ^(٥) «فَهَلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ» ^(٦) «وَمَا
أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً
لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ» ^(٧) «فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ» ^(٨) «وَمَا
أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا» ^(٩) «فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ
الْمُتَّقِينَ وَتُنْذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا» ^(١٠) «طه . مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ
لَتَشْفِيَ، إِلَّا تَذَكُّرًا لِمَنْ يَخْشَى» ^(١١) «وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ
الْمُبِينُ» ^(١٢) «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا» ^(١٣) «إِنَّمَا أَمِرتُ أَنْ
أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأَمِرتُ أَنْ أَكُونَ
مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ أَتْلُوَ الْقُرْآنَ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ،
وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنْذِرِينَ» ^(١٤) «وَإِنْ يُكَذِّبُوا فَقَدْ

(١) سورة المائدة (٢) المائدة (٣) سورة الاعراف (٤) سورة يونس (٥) سورة الرعد
(٦) سورة النحل (٧) النحل (٨) النحل (٩) سورة الاسراء (١٠) سورة مريم
(١١) سورة طه (١٢) سورة النور (١٣) سورة الفرقان (١٤) سورة النمل

كَذَّبَ أُمَمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ، وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ»^(١)
«يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَعِيَا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ
وَسِرَاجًا مُنِيرًا»^(٢) «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا
وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ»^(٣) «مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جِنَّةٍ إِنْ
هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ»^(٤) «إِنْ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ
إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ»^(٥)
«وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ»^(٦) «قُلْ إِنَّمَا أَنَا مُنْذِرٌ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ
الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ»^(٧) «قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا
يَفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ أَنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ، وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ»^(٨)
«إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا»^(٩) «وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا
الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ»^(١٠) «قُلْ إِنَّمَا
أَعْلِمُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ»^(١١) «قُلْ إِنَّمَا أَدْعُوا رَبِّي وَلَا
أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا . قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا قُلْ إِنِّي لَنْ
يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا إِلَّا بَلَاغًا مِنَ اللَّهِ
وَرِسَالَاتِهِ»^(١٢)

(١) سورة النكبات (٢) سورة الاحزاب (٣) سورة بآ (٤) سورة بآ
(٥) سورة فاطر (٦) سورة يس (٧) سورة ص (٨) سورة الاحقاف
(٩) سورة الفتح (١٠) سورة المائدة (١١) سورة الملك (١٢) سورة الجن

(٧) اذا نحن تجاوزنا كتاب الله تعالى الى سنة النبي عليه الصلاة والسلام ، وجدنا الأمر فيها أصرح ، والحجة أقطع
روى صاحب السيرة^(١) النبوية أن رجلاً جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ، لحاجة يذكرها ، فقام بين يديه فأخذته رعدة شديدة ومهابة ، فقال له صلى الله عليه وسلم : هون عليك فاني لست بملك ولا جبار ، وانما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد بمكة . . . وقد جاء في الحديث أنه لما خير على لسان اسرافيل بين أن يكون نبياً ملكاً ، أو نبياً عبداً ، نظر عليه الصلاة والسلام الى جبريل ، عليه السلام ، كالمستشير له ، فنظر جبريل الى الارض ، يشير الى التواضع ، وفي رواية فأشار إليه جبريل أن تواضع ، فقلت نبياً عبداً . اهـ
فذلك صريح أيضاً في أنه صلى الله عليه وسلم لم يكن ملكاً ، ولم يطلب الملك ، ولا توجهت نفسه عليه السلام اليه .
التمس بين دفتي المصحف الكريم أثراً ظاهراً أو خفياً لما يريدون أن يعتقدوا من صفة سياسية للدين الاسلامي ، ثم التمس ذلك الاثر مبلغ جهدك بين أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم . تلك منابع الدين الصافية متناول يديك ، وعلى كשב منك ، فالتمس منها دليلاً أو شبه دليل ، فانك لن تجد عليها برهاناً ، الا ظناً ، وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً
(٨) الاسلام دعوة دينية الى الله تعالى ، ومذهب من مذاهب الاصلاح لهذا النوع البشري وهدايته الى ما يدرّيه من الله جل شأنه ، ويفتح له سبيل السعادة الأبدية التي أعدها الله لعباده الصالحين .

(١) السيرة النبوية لأحمد بن زعي دحلان المتوفى سنة ١٣٠٤ هـ من كتاب اكفاء القنوع

هو وحدة دينية أراد الله جل شأنه أن يربط بها البشر أجمعين ، وأن يحيط بها أقطار الأرض كلها .

تلك دعوة قدسية ظاهرة لهذا العالم ، أحمره وأسوده ، أن يعتصموا بحبل الله الواحد ، وأن يكونوا أمة واحدة ، يعبدون الهاً واحداً ، ويكونون في عبادته اخواناً . تلك دعوة الى المثل الاعلى لسلام هذا العالم ، وأخذه الى ما يليق به من الكمال ، والى ما أعد له من السعادة ، تلك رحمة السماء بالأرض ، وفضل الله على العالمين .

دعوة العالم كله الى التآخي في الدين دعوة معقولة ، وفي طبيعة البشر استعداد لتحقيقها .

بلى . ولقد وعد الله جل شأنه لهذه الدعوة أن تتم ، فَلَا تَحْسَبَنَّ اللهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِ ^(١) ، وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ^(٢) « هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظَاهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا » ^(٣) « وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُوَ يُدْعَى إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ . يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ، هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ

رَسُولُهُ بِالْهَدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ
الْمُشْرِكُونَ»^(١)

معقول أن يؤخذ العالم كله بدين واحد، وأن تلتزم البشرية كلها
وحدة دينية، فاما أخذ العالم كله بحكومة واحدة، وجمعه تحت وحدة
سياسية مشتركة، فذلك مما يوشك أن يكون خارجاً عن الطبيعة البشرية،
ولا تتعلق به ارادة الله

دلي ان ذلك انما هو غرض من الاغراض الدنيوية، التي خلق الله
سبحانه وتعالى بينها وبين عقولنا. وترك الناس أحراراً في تدبيرها على
ما تهديهم اليه عقولهم، وعلومهم، ومصالحهم، واهوائهم، وترغباتهم.
حكمة الله في ذلك بالغة ليبقى الناس مختلفين، «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ
أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَرَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ»^(٢)
وليبقى بين الناس ذلك التدافع الذي أراده الله ليتم العمران «وَلَوْ لَا
دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ أَفْسَدَتِ الْأَرْضُ وَأَسْكِنَ اللَّهُ ذُو فَضْلٍ
عَلَى الْعَالَمِينَ»^(٣)

وحتى يبلغ الكتاب أجله، ويتم أمر الله

ذلك من الاغراض الدنيوية التي أنكر النبي صلى الله عليه وسلم
أن يكون له فيها حكم أو تدبير، فقال عليه السلام أتم أعلم
بشؤون دنياكم

ذلك من أغراض الدنيا، والدنيا من أولها لا آخرها، وجميع ما فيها

من اغراض وغايات ، أهون عند الله تعالى من أن يقيم على تدبيرها غير ما ركب فينا من عقول ، وحبا من عواطف وشهوات ، وعلمنا من أسماء ومسميات ، هي أهون عند الله تعالى من أن يبعث لها رسولا ، وأهون عند رسل الله تعالى من أن يشغلوا بها وينصبوا لتدبيرها .

(٩) لا يرينك هذا الذي ترى أحيانا في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم ، فيبدو لك كأنه عمل حكومي ، ومظهر للملك والدولة ، فانك اذا تأملت لم تجده كذلك ، بل هو لم يكن الا وسيلة من الوسائل التي كان عليه صلى الله عليه وسلم أن يلجأ اليها ، تثبيتا للدين ، وتأيدا للدعوة وليس عجيبا أن يكون الجهاد وسيلة من تلك الوسائل . هو وسيلة عنيفة وقاسية ، ولكن ما يدريك ، فلعل الشر ضروري للخير في بعض الاحيان ، وربما وجب التخريب ليقم العمران .

« قالوا كان لا يخلو من غلب « بالتحريك » ، فلنا تلك سنة الله في الخلق ، لا تزال المصارعة بين الحق والباطل ، والرشد والغنى ، قائمة في هذا العالم الى أن يقضي الله بقضائه فيه

اذا ساق الله ربيعا الى أرض جذبة ، ليحيي ميتها ، وينقم من غاتها وينمي الخصب فيها ، أفينقص من قدره ان أتى في طريقه على عقبة فعلاها ، أو بيت رفيع العماذ فهو به » ^(١)

قالوا غزوت ! ورسل الله ما بعثت لقتل نفس ولا جاءت لسفك دم
جهل وتضليل أحلام وسفسفة فتحت بالسيف بعد الفتح بالقلم

لما أتى لك عفواً كل ذي حسب تكفل السيف بالجهال والعَم
والشر ان تلقه بالخير ضقت به ذرعا وان تلقه بالشر ينحسم
علمهم كل شيء يجهلون به حتى القتال وما فيه من الدم^(١)
(١٠) ترى من هذا انه ليس القرآن هو وحده الذى يمنعنا من
اعتقاد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو مع رسالته الدينيه الى دولة
سياسية . وليست السنة هي وحدها التى تمنعنا من ذلك ، ولكن مع
الكتاب والسنة حكم العقل وما يقضي به معنى الرسالة وطبيعتها
انما كانت ولاية محمد صلى الله عليه وسلم على المؤمنين ولاية الرسالة
غير مشوبة بشيء من الحكم .

هيئات هيئات ، لم يكن تمت حكومة ، ولا دولة ، ولا شيء من
نزعات السياسة ، ولا اغراض الملوك والامراء

لعلك الآن قد اهتمدت الى ما كنت تسأل عنه قبلا ، من خلو
العصر النبوى من مظاهر الحكم واغراض الدولة ، وعرفت كيف لم يكن
هنالك ترتيب حكومي ، ولم يكن تمت ولاية ولا قضاة ولا ديوان الخ .
ولعل ظلام تلك الخيرة التى صادفتك قد استحال نوراً . وصارت النار
عليك برداً وسلاماً

الكتاب الثالث

الخلافة والحكومة في التاريخ

الباب الأول

الوحدة الدينية والدرب

ليس الا-المسلم ديننا خاصا بالعرب - العربية والعربى - اعمار
العرب الدينى مع اختلافهم السياسى - ائمة الا-المسلم دينية لا-سياسية -
ضعف التباين السياسى عند العرب - ايام النبى - انتهاء الزعامة بموت
الرسول عليه السلام - لم يسم النبى (صلى الله عليه وسلم) خليفة من بعده - مذهب
الشيعة فى استخلاف على - مذهب جماعة فى استخلاف ابي بكر

(١) الاسلام كما عرفت دعوة سامية ، أرسلها الله لخير هذا العالم
كله ، شرقيه وغربيه ، عربيه وأعجميه ، رجاله ونسائه . أغنيائه
وفقرائه ، عالميه وجهلائه هو وحدة دينية ، أراد الله أن يربط بها البشر ،
وأن تشمل أقطار الارض كلها ، وما كان الاسلام دعوة عربية ، ولا
وحدة عربية ، ولا ديناً عربياً . وما كان الاسلام ليصرف فضلاً لأمة على
أمة ، ولا للغة على لغة ، ولا لقطر على قطر ، ولا لزمان على زمان ، ولا
لجيل على جيل ، إلا بالتقوى . ذلك على رغم ما ترى ، من أن النبى عليه
السلام كان عربياً ، وكان يحب العرب بالطبع ، ويثنى عليهم ، وكان
كتاب الله عربياً مبیناً

(٢) كان لا بد لدعوة الاسلام أن تخرج الى هذا الوجود، وأن
نبرز حقيقة ثابتة بين حقائق هذا الكون، وأن يحملها عن جانب القدس
الأعلى رسول يختاره الله تعالى، ليبلغها إلى الناس

ولقد رضي الله جل شأنه، وتعالى حكمه، أن يختار رسوله لتلك
الدعوة من بين القبائل العربية دون غيرها، وأن يختاره في العرب من
بين ولد اسماعيل، وأن يختاره من بين ولد اسماعيل في كنانة، وأن
يختاره في كنانة من قريش، وأن يختاره في قريش من بني هاشم، وأن
يختار من بني هاشم محمد بن عبد الله صلى الله تعالى عليه وسلم
لله جل شأنه حكمة في ذلك بالغة، قد نعرفها وقد لا نعرفها

«وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ، مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ، سُبْحَانَ اللَّهِ
وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ»، وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ^(١)»

كتاب عربي، ورسول عربي، فلا مناص بالطبع من أن تبدأ دعوة
الاسلام بين العرب، قبل أن تصل إلى غيرهم. ولا مناص بالطبع من أن
يكون العرب أول من تشقى آذانهم دعوة ذلك البشير النذير، وأول من
يهيب بهم ذلك الداعي إلى الله، وأول من يحاول أن يجمعهم على الهدى

وكذلك بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعوة بين عشيرته
الأقربين، ثم بين قومه العرب، وما زال بهم، يؤيده نصر الله، حتى
أتوا لدعوته خاضعين. وكانوا تحت زعامة ذلك الرسول الأمين، أول

داخل في وحدة الدين

(٣) البلاد العربية ، كما تعرف ، كانت تحوى أصنافاً من العرب مختلفة الشعوب والقبائل ، متباينة اللهجات ، متناثرة الجبهات ، وكانت مختلفة أيضاً فى الوحدات السياسية ، فمنها ما كان خاضعاً للدولة الرومية ومنها ما كان قائماً بذاته مستقلاً

كل ذلك يستتبع ، بالضرورة ، تبايناً كبيراً بين تلك الامم العربية ، فى مناهج الحكم ، وأساليب الادارة ، وفى الآداب والعادات ، وفى كثير من مرافق الحياة الاقتصادية والمادية

هذه الامم المتناثرة قد اجتمعت كلها فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، حول دعوة الاسلام ، وتحت لوائه ، فأصبحوا بنعمة الله اخواناً ، تربطهم وشيجة واحدة من الدين ، ويضمهم سياج واحد ، من زعامة النبي صلى الله عليه وسلم ، ومن عطفه ورحمته ، وصاروا أمة واحدة ، ذات زعيم واحد ، هو النبي عليه السلام

تلك الوحدة العربية التى وجدت زمن النبي عليه السلام لم تكن وحدة سياسية بأى وجه من الوجوه . ولا كان فيها معنى من معانى الدولة والحكومة ، بل لم تعد أبداً أن تكون وحدة دينية خالصة من شوائب السياسة . وحدة الايمان والمذهب الدينى ، لا وحدة الدولة ومذاهب الملك

(٤) يدلك على هذا سيرة النبي صلى الله عليه وسلم ، فما عرفنا انه تعرض لشيء من سياسة تلك الامم الشقية ، ولا غير شيئاً من أساليب الحكم عندهم ، ولا مما كان لكل قبيلة منهم من نظام إدارى أو قضائى ، ولا حاول أن يمس ما كان بين تلك الامم بعضها مع بعض ، ولا ما كان

بينها وبين غيرها ، من صلات اجتماعية أو اقتصادية ، ولا سمعنا انه عزل
وللياء ، ولا عين قاضياً ، ولا نظم فيها عسكاً ، ولا وضع قواعد لتجاراتهم
ولا لزراعاتهم ولا لصناعاتهم . بل ترك لهم عليه السلام كل الشئون ،
وقال لهم أنتم أعلم بها ، فكانت كل أمة ومالها ، من وحدة مدنية وسياسية ،
وما فيها من فوضى أو نظام ، لا يربطهم إلا ما قلناه ، من وحدة الاسلام
وقواعده وآدابه

ربما أمكن إن يقال ، أن تلك القواعد والآداب والشرائع ، التي
جاء بها النبي عليه السلام ، الامم العربية ولغير الامم العربية أيضاً ، كانت
كثيرة ، وكافها ما يمس إلى حد كبير أكثر مظاهر الحياة في الامم ،
فكان فيها بعض أنظمة للعقوبات ، وللجيش ، والجهاد ، وللبيع والمداينة
والزهن ، والآداب الجلوس والمشي والحديث ، وكثير غير ذلك . فمن
جمع العرب على تلك القواعد الكثيرة ، ووجد بين مرافقهم وآدابهم
وشرائعهم إلى ذلك الحد الواسع الذي جاء به الاسلام ، فقد وحد أنظمتهم
المدنية وجعلهم بالضرورة وحدة سياسية ، فقد كانوا إذن دولة واحدة ،
وكان النبي عليه السلام زعيمها وحاكمها .

ولكنك إذا تأملت ، وجدت ان كل ما شرعه الاسلام ، وأخذ به
النبي المسلمون ، من أنظمة وقواعد وآداب لم يكن في شيء كثير ولا قليل
من أساليب الحكم السياسي ، ولا من أنظمة الدولة المدنية ، وهو بعد
إذا جمعتهم لم يبلغ أن يكون جزءاً يسيراً مما يلزم لدولة مدنية من أصول
سياسية وقوانين

ان كل ما جاء به الاسلام من عقائد ومعاملات ، وآداب وعقوبات ، فانما هو شرع ديني خالص لله تعالى ، ولمصلحة البشر الدينية لا غير . وسيان بعد ذلك أن تتضح لنا تلك المصالح الدينية أم تحفى علينا ، وسيان أن يكون منها للبشر مصلحة مدنية أم لا ، فذلك ما لا ينظر الشرع السماوى اليه ، ولا ينظر اليه الرسول

والعرب وإن جمعهم شريعة الاسلام لم يزالوا يومئذ على ما عرفت من تباين فى السياسة وفى غيرها من مظاهر الحياة المدنية والاجتماعية والاقتصادية ، ويساوى ذلك أن تقول ، انهم كانوا دولاً شتى ، على قدر ما تسمح به حياة العرب يومئذ من معنى الدولة والحكومة

تلك حال العرب يوم لحق عليه السلام بالرفيق الاعلى . وحسدة دينية عامة من تحتها دول تامة التباين إلا قليلا . ذلك الحق لا ريب فيه قد نخاف أن يخفى عليك أمر ذلك التباين ، الذى نقول إنه كان بين أمم العرب زمن النبي عليه السلام ، وأن تخدعك تلك الصورة المتسجمة التى يحاول المؤرخون أن يضعوها لذلك العصر . فاعلم أولاً : أن فى فن التاريخ خطأ كثيراً ، وكفى يخطئ التاريخ وكفى يكون ضلالاً كبيراً

واعلم ثانياً : انه فى الحق أن كثيراً من تنافر العرب وتباينهم قد تلاشت آثاره ، بما ربط الاسلام بين قلوبهم ، وما جمعهم عليه من دين واحد ، ومن أنظمة وآداب مشتركة ، واذكر ، ثالثاً : ما أسلفنا لك الإشارة اليه ، من أثر الزعامة الدينية التى كانت للرسول عليه السلام . فلا عجب إذن أن يكون تباين الامم العربية قد وهت آثاره ، وخفيت

مظاهره ، وخفت حدته ، وذهبت شدته. « واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها » (١)

ولكن العرب على ذلك ما برحوا أمما متباينة ، ودولا شتى . كان ذلك طبيعيا ، وما كان طبيعيا فقد يمكن أن تخفف حدته ، وتقلل آثاره ، ولكن لا يمكن التخلص منه بوجه من الوجوه

لم يكد عليه السلام يلحق بالرفيق الأعلى حتى أخذت تبدو جلية واضحة أسباب ذلك التباين بين أمم العرب ، وعادت كل أمة منهم تشعر بشخصيتها المتميزة ، ووجودها المستقل عن غيره ، وأوشكت أن تلتقط تلك الوحدة العربية ، التي تمت في حياة الرسول عليه الصلاة والسلام ، « وارتد أكثر العرب ، إلا أهل المدينة ومكة والطائف ، فانه لم يدخلها ردة » (٢)

(٦) كانت وحدة العرب كما عرفت وحدة إسلامية لا سياسية ، وكانت زعامة الرسول فيهم زعامة دينية لا مدنية ، وكان خضوعهم له خضوع عقيدة وإيمان ، لا خضوع حكومة وسلطان ، وكان اجتماعهم حوله اجتماعا خالصا لله تعالى ، يتلقون فيه خطرات الوحي ، ونفحات السماء ، وأوامر الله تعالى ونواهيه « وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ »

تلك زعامة كانت لمحمد بن عبد الله بن عبد المطلب الهاشمي القرشي ،

ليست لشخصيته ولا لنسبه ولكن لأنه رسول الله « وَمَا يَنْطِقُ عَنْ
الْهَوَىٰ » (١) بل عن الله تعالى وبواسطة ملائكته المكرمين . فإذا
ما لحق عليه السلام بالملا الأعلى لم يكن لأحد أن يقوم من بعده ذلك
المقام الديني ، لأنه كان عليه السلام « خاتم النبيين » (٢) وما كانت رسالة
الله تعالى لتورث عن الرسول ، ولا لتؤخذ منه عطاء ولا توكيلا
(٧) وقد لحق صلى الله عليه بالرفيق الأعلى من غير أن يسمى
أحدًا يخلفه من بعده ، ولا أن يشير إلى من يقوم في أمته مقامه
بل لم يشر عليه السلام طول حياته إلى شيء يسمى دولة اسلامية ،
أو دولة عربية

وحاشا لله ، ما لحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى إلا بعد أن
أدى عن الله تعالى رسالته كاملة ، وبين لأئمة قواعده الدين كله ، لا لبس
فيها ولا إبهام ، فكيف — إذا كان من عمله أن ينشئ دولة — يترك أمر
تلك الدولة مبهما على المسلمين ، ليرجعوا سريعا من بعده حيارى يضرب
بعضهم رقاب بعض ! وكيف لا يتعرض لأمر من يقوم بالدولة من
بعده . وذلك أول ما ينبغي أن يتعرض له بناء الدول قديما وحديثا !
كيف لا يترك للمسلمين ما يهديهم في ذلك ! وكيف يتركهم عرضة لتلك
الحيرة القائمة السوداء التي غشيتهم وكادوا في غسقتها يتناحرون ، وجسد
النبي بينهم لما يتم تجميعه ودفنه !

(٨) واعلم أن الشيعة جميعا منفقون على أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد عين عليا رضى الله تعالى عنه للخلافة على المسلمين من بعده

ولا نريد أن نقف بك عند مناقشة ذلك الرأي ، فإن حفظه من النظر العلمي قليل لا ينبغي أن يلتفت إليه

قال ابن خلدون: «إن النصوص التي « ينقلونها ويؤولونها على مقتضى مذهبهم لا يعرفها بها هذه السنة ولا نقلة الشريعة، بل أكثرها موضوع أو مطعون في طريقه أو بعيد عن تأويلاتهم الفاسدة »^(١)

(٩) وقد ذهب الامام بن حزم الظاهري الى رأى طائفة قالت إن رسول الله تعالى نص على استخلاف أبي بكر بعده على أمور الناس نصاً جلياً، لاجتماع المهاجرين والانصار حتى أن سموه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعني الخليفة في اللغة هو الذي يستخلفه ، لا الذي يخلفه دون أن يستخلفه هو، لا يجوز غير هذا البتة في اللغة بلا خلاف الخ^(٢) وقد أطال في ذلك

والذهاب مع هذا الرأي تعسف لا نرى له وجهاً صحيحاً . ولقد راجعنا ما تيسر لنا من كتب اللغة فما وجدنا فيها ما يعضد كلام الامام ابن حزم ، ثم وجدنا اجماع الرواة على اختلاف الصحابة في بيعة أبي بكر، وامتناع أجلة منهم عنها ، وقول عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه معتذراً عما قاله^(٣) يوم قبض الرسول صلى الله عليه وسلم « أيها الناس

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٧٦

(٢) للفصول في الملل والاهواء والنحل ج ٤ ص ١٠٧ وما بعدها .

(٣) لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عمر بن الخطاب فقال « إن رجلاً من المنافقين يزعمون أن رسول الله توفى » وإن رسول الله والله مات ، ولكنه ذهب الى ربه ، كما ذهب موسى بن عمران فتاب عن قومه اربعين ليلة ثم رجع بعد أن قيل قد مات ، والله ليرجعن رسول الله فليقطعن ايدي رجال وأرجلهم يزعمون أن رسول الله مات اه تاريخ الطبري ج ٣ ص ١٩٧

لاني قد كنت قلت لكم بالامس مقالة ما كانت إلا عن رأيي، وما وجدتها
في كتاب الله، ولا كانت عهداً عهداً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم،
ولكني قد كنت أرى أن رسول الله سيدبر أمرنا حتى يكون آخرنا.
وان الله قد أبقى فيكم كتابه الذي هدى به رسول الله، فان اعتصمتم به
هداكم الله لما كان هداه له، وإن الله قد جمع أمركم على خيركم، صاحب
رسول الله، وثاني لائنين إذ هما في الغار، فقوموا فبايعوه^(١)»

وجدنا ذلك ووجدنا كثيراً غيره فعلنا أن الذهاب إلى أن النبي
صلى الله عليه وسلم قد بين أمر الخلافة من بعده رأي غير وجيه، بل الحق
أنه صلى الله عليه وسلم ما تعرض لشيء من أمر الحكومة بعده، ولا
جاء للمسلمين فيها بشرع يرجعون إليه

وما لحق عليه السلام بالرفيق الأعلى إلا من بعد ما كمل الدين، وتمت
النعمة ورسخت في حقيقة الوجود دعوة الاسلام، ويومئذ مات عليه الصلاة
والسلام، وانتهت رسالته، وانقطعت تلك الصلة الخاصة التي كانت بين
السماء والارض في شخصه الكريم عليه السلام

الباب الثاني الدولة العربية

الزعامة بعد النبي عليه السلام إنما تكون زعامة دينية - أي زعامة دينية - في العرب - نشأة الدولة العربية - اختلف العرب في البيعة - :

(١) زعامة النبي عليه السلام كانت ، كما قلنا ، زعامة دينية ، جاءت عن طريق الرسالة لا غير . وقد انتهت الرسالة بموته صلى الله عليه وسلم فانهت الزعامة أيضاً ، وما كان لاحد أن يخلفه في زعامته ، كما انه لم يكن لاحد أن يخلفه في رسالته

فان كان ولا بد من زعامة بين أتباع النبي عليه السلام بعد وفاته ، فانما تلك زعامة جديدة غير التي عرفناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم

طبيعي ومعقول الى درجة البهذاهة أن لا توجد بعد النبي زعامة دينية ، وأما الذي يمكن أن يتصور وجوده بعد ذلك فانما هو نوع من الزعامة جديد . ليس متصلاً بالرسالة ولا قائماً على الدين . هو اذن نوع لاديني . واذا كانت الزعامة لا دينية فهي ليست شيئاً أقل ولا أكثر من الزعامة المدنية أو السياسية ، زعامة الحكومة والسلطان . لا زعامة الدين . وهذا الذي قد كان

(٢) رفعت الدعوة الاسلامية شأن الشعوب العربية من جهات شتى ، ولم يكن إلا ريثماً أهاب بهم الداعي الى الاسلام ، حتى استحالوا

أمة واحدة من خير الامم في زمانهم ، واستعدوا بمثل ما يستعد به شعوب
البشر لأن يكونوا سادة ومستعمرين

عقيدة صافية من دنس الشرك ، وإيمان راسخ في أعماق النفس ،
وأخلاق هذبها رسول الله ، وذكاء أئمنه الفطر السليمة ، ونشاط أمدتهم
به الطبيعة ، ووحدة في الله قاربت منهم ما تباعد ، ولاعت ما تباين ،
وجعلتهم في دين الله اخواناً . ذلك شأن العرب يوم مات رسول الله عليه
الصلاة والسلام

شعب ناهض كالعرب يومئذ لا يمكن إذا انحلت عنه زعامة النبوة
أن يعود راضياً ، كما كان ، أمماً جاهلية ، وشعوباً همجية ، وقبائل متعادية ،
ووحدات مستضعفة ،

إذا هياً الله لامة أسباب القوة والغلبة فلا بد أن تقوى ولا بد أن
تغاب ، ولا بد أن تأخذ حظها من الوجود كاملاً غير منقوص ، فلا بد
لذن أن تقوم دولة العرب ، كما قامت من قبلها دول وقامت من بعدها دول
(٣) لم يكن خافياً على العرب أن الله تعالى قد هياً لهم أسباب الدولة ، ومهد لهم
مقدماتها ، بل ربما كانوا قد أحسوا بذلك من قبل أن يفارقهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، ولكنهم حين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذوا
من غير شك يتشاورون في أمر تلك الدولة السياسية ، التي لم يكن لهم مناص
من أن يبنوها على أساس وحدتهم الدينية التي خلقها فيهم النبي عليه السلام
« وما كانت نبوة إلا تناسخها ملوك جبرية »^(١)

كانوا يومئذ إنما يتشاورون في أمر مملكة تقام ، ودولة تشاد ،
وحكومة تنشأ لإنشاء . ولذلك جرى على لسانهم يومئذ ذكر الامارة
والأمراء، والوزارة والوزراء، وتذاكر والقوة والسيف، والعز والثروة،
والعدد والمنعة، والبأس والنجدة . وما كان كل ذلك إلا خوفاً في الملك ،
وقياما بالدولة . وكان من أثر ذلك ما كان من تنافس المهاجرين والانصار
وكبار الصحابة بعضهم مع بعض ، حتى تمت البيعة لابي بكر ، فكان هو
اول ملك في الاسلام

ولذا أنت رأيت كيف تمت البيعة لابي بكر ، واستقام له الامر ،
تبين لك انها كانت بيعة سياسية ملكية ، عليها كل طوايع الدولة المحدثه
وانما قامت كما تقوم الحكومات ، على اساس القوة والسيف

تلك دولة جديدة انشأها العرب ، فهي دولة عربية وحكم عربي ،
ولكن الاسلام كما عرفت دين البشرية كلها ، لا هو عربي ولا هو اعجمي
كانت دولة عربية قامت على اساس دعوة دينية . وكان شعارها
حماية تلك الدعوة والقيام عليها . اجل ولعلها كانت في الواقع ذات اثر
كبير في أمر تلك الدعوة . وكان لها عمل غير منكور في تحول الاسلام
وتطوره . ولكنها على ذلك لا تخرج عن أن تكون دولة عربية ، أيديت
سلطان العرب . ودروجت مصالح العرب . ومكنت لهم في أقطار الأرض ،
فاستعمروها استعمارا . واستغلوا خيرها استغلالا . شأن الامم القوية التي
تتمكن من الفتح والاستعمار

(٤) كان ذلك امراً مفهوماً للمسلمين حينما كانوا يتآمرون في السقيفة

عمن يولونه امرهم . وحين قال الانصار للعاهجرين « منا امير ومنكم امير » .
 وحين يجيبهم الصديق رضي الله عنه « منا الامراء ومنكم الوزراء »^(١)
 وحين ينادى ابو سفيان « والله لاني لأرى عجاوبة لا يطفئها إلا الدم . يا آل
 عبد مناف . فيم أبو بكر من أموركم ؟ اين المستضعفان ! اين الأذلان !
 على والعباس !

وقال يا أبا حسن ، أبسط يدك حتى أبايعك . فأبى علي عليه . فجعل
 يتمثل بشعر المتلمس هـ

ولن يقيم علي ضيم يُراد به ألا الأذلان غيرُ الحي والوتد
 هذا على الخسف مربوط برمته وذا يشيع فلا يرثي له أحد»^(٢)

وحين سعد بن عبادة رضي الله عنه يرفض البيعة لأبي بكر وهو
 يقول : والله حتى أرميكم بما في كنانتي من نبلي ، واخضب سنان رحي ،
 واضربكم بسيفي ما ملكت يدي . وأقاتلكم بأهل بيتي . ومن أطاعني من
 قومي . فلا أفعل وايم الحق . لو أن الجن اجتمعت لكم مع الانس ما بايعتكم
 حتى أعرض على ربي وأعلم ما حسابي . فكان سعد لا يصلي بصلاتهم
 ولا يجمع معهم ، ويحج ولا يفيض معهم بإفاضتهم . فلم يزل كذلك حتى
 هلك أبو بكر رحمه الله »^(٣)

كان معروفاً للمسلمين يومئذ أنهم إنما يقدمون على إقامة حكومة
 مدنية دنيوية . لذلك استحلوا الخروج عليها . والخلاف لها . وهم يعلمون

(١) تاريخ الطبري ج ٣ ص ١٩٧ (٢) منه ص ٢٠٣ وما بعدها

(٣) منه ص ٢١٠

أنهم إنما يختلفون في أمر من أمور الدنيا . لا من أمور الدين . وأنهم إنما يتنازعون في شأن سياسي . لا يمس دينهم . ولا يزعمون لإيمانهم . وما زعم أبو بكر ولا غيره من خاصة القوم أن إمامة المسلمين كانت مقاماً دينياً ، ولا أن الخروج عليها خروج على الدين . وإنما كان يقول أبو بكر « يا أيها الناس إنما أنا مثلكم ، وإنى لا أدرى . لعلمكم ستكافونى ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق . إن الله اصطفى محمداً على العالمين ، وعصمه من الآفات . وإنما أنا متبع ولست مبتدعاً » (١)

ولكن اسباباً كثيرة وجدت يومئذ قد ألفت على أبي بكر شيئاً من الصبغة الدينية ، وخيلت لبعض الناس أنه يقوم مقاماً دينياً ، ينوب فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكذلك وجد الزعم بأن الإمامة على المسلمين مركز ديني ، ونيابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وإن من أهم تلك الأسباب التي نشأ عنها ذلك الزعم بين المسلمين . ما لقب به أبو بكر من أنه (خليفة رسول الله)

الباب الثالث الخلافة الإسلامية

ظهور لقب (خليفة رسول الله) - المعنى الحقيقي للخدمة إلى بكر عن
الرسول - سبب اعتبار هذا اللقب - تسميتهم الخوارج على إلى بكر
بالمترين - لم يكن الخوارج كلهم مرتدين - ما نعو الزكاة - هروب
دياسة لا دينية - قد وجر حقيقة مرتدين - أهل إلى بكر الدينية -
تبوع الاعتقاد بأنه الخدمة مقام ديني - ترويح الملوك لذلك الاعتقاد -
لا الخدمة في الدين .

(١) لم نستطع أن نعرف على وجه أكيد ذلك الذي اخترع لابي
بكر رضى الله عنه لقب خليفة رسول الله ، ولكننا عرفنا أن أبا بكر قد
أجازه وارتضاه

ووجدنا أنه استهل به كتبه إلى قبائل العرب المرتدة ، وعنده إلى
أمراء الجنود ، ولعلها أول ما كتب أبو بكر ، ولعلها أول ما وصل إلينا
محتويا على ذلك اللقب ^(١)

(٢) لا شك في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان زعما للعرب
ومناطق وحدتهم . على الوجه الذي شرحنا من قبل . فإذا قام أبو بكر من
بعده ملكا على العرب ، جماعا لوحدتهم ، على الوجه السياسى الحادث ،
فقد ساغ في لغة العرب أن يقال إنه ، بهذا الاعتبار ، خليفة رسول الله ،
كما يسوغ أن يسمى خليفة باطلاق ، لما عرفت في معنى الخلافة ، فأبو بكر

كان اذن بهذا المعنى ، خليفة رسول الله ، لا معنى لخلافته غير ذلك

(٣) ولهذا اللقب روعة ، وفيه قوة ، وعليه جاذبية ، فلا غرو أن يختاره الصديق ، وهو الناهض بدولة حادثة ، يريد أن يضم أطرافها بين أعاصير من الفتن ، وزوابع من الاهواء العاصفة المتناقضة ، وبين قوم حديثي العهد بجاهلية ، وفيهم كثير من بقايا العصبية ، وشدة البداوة ، وصعوبة المراس . لكنهم كانوا حديثي عهد برسول الله صلى الله عليه وسلم ، والخضوع له ، والالتقياد التام لكلمته ، فهذا اللقب جدير بأن يكبح من جماهم ، ويُلين بعض ما استعصى من قيادهم . ولعله قد فعل .

ولقد حسب نفر منهم أن خلافة أبي بكر للرسول صلى الله عليه وسلم . خلافة حقيقية ، بكل معناها ، فقالوا إن أبا بكر خليفة محمد ، وكان محمد خليفة الله ، فذهبوا يدعون أبا بكر خليفة الله ، وما كانوا يكونون مخطئين في ذلك لو أن خلافة الصديق للنبي عليه السلام كانت على المعنى الذي فهموه ولا يزال يفهمه كثير غيرهم الى الآن . ولكن أبا بكر غضب لهذا اللقب ، وقال « لست خليفة الله ، ولكني خليفة رسول الله » ^(١)

(٤) حمل ذلك اللقب جماعة من العرب والمسلمين على أن يتقادوا لإمارة أبي بكر اتقياداً دينياً ، كانقيادهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن يرعوا مقامه المملوكي بما يجب أن يرعوا به كل ما يعس دينهم . لذلك كان الخروج على أبي بكر في رأيهم خروجاً على الدين ، وارتداداً عن الاسلام

والراجح عندنا ان ذلك هو منشأ قولهم ان الذين رفضوا إطاعة أبي بكر كانوا مرتدين ، وتسميتهم حروب أبي بكر معهم حروب الردة ،
(٥) ولعل جميعهم لم يكونوا في الواقع مرتدين ، كفروا بالله ورسوله ، بل كان فيهم من بقى على اسلامه ، ولكنه رفض أن ينضم الى وحدة أبي بكر ، لسبب ما ، من غير أن يرى في ذلك حربا عليه ، ولا غضاظة في دينه . وما كان هؤلاء من غير شك مرتدين ، وما كانت محاربتهم لتكون باسم الدين . فان كان ولا بد من حربهم فاتها هي السياسة ، والدفاع عن وحدة العرب ، والدود عن دولتهم .

وقد وجدنا أن بعض من رفض بيعة أبي بكر ، بعد أن تمت له البيعة من المسلمين ، كعلي ابن أبي طالب ، وسعد بن عباد ، لم يعاملوا معاملة المرتدين ، ولا قيل ذلك عنهم .

(٦) ولعل بعض أولئك الذين حاربهم أبو بكر لانهم رفضوا أن يؤدوا اليه الزكاة ، لم يكونوا يريدون بذلك أن يرفضوا الدين ، وأن يكفروا به ، ولكنهم لا غير رفضوا الاذعان لحكومة أبي بكر ، كما رفض غيرهم من جلة المسلمين ، فكان بديهيّا أن يمنعوا الزكاة عنه ، لانهم لا يعترفون به ، ولا يخضعون لسلطانه وحكومته

كم نشعر بظامة التاريخ وظلمه ، كلما حاولنا أن نبحث جيدا فيما رواه لنا التاريخ عن أولئك الذين خرجوا على أبي بكر ، فلقبوا المرتدين ، وعن حروبهم تلك التي لقبوها حروب الردة

ولكن قبساً من نور الحقيقة لا يزال ينبعث من بين ظلمات التاريخ ،

وسيتجه العلماء يوماً نحو ذلك القبس ، وعسى أن يجدوا على تلك النار هدى
دونك حوار خالد بن الوليد ، مع مالك بن نويرة ، أحد أولئك
الذين سمّوهم مرتدين ، وهو الذى أمر خالد فضربت عنقه ، ثم أخذت
رأسه بعد ذلك فجعلت أثفية^(١) لقدر

يعلم مالك ، فى صراحة واضحة ، الى خالد أنه لا يزال على الاسلام ،
ولكنه لا يؤدى الزكاة الى صاحب خالد (أبى بكر)

كان ذلك إذن نزاعاً غير دينى . كان نزاعاً بين مالك ، المسلم الثابت على
دينه ولكنه من تميم ، وبين أبى بكر القرشى ، الناهض بدولة عربية
أمتها من قريش . كان نزاعاً فى ملكية ملك ، لا فى قواعد دين ، ولا فى
أصول إيمان

ليس مالك هو وحده الذى يشهد لنفسه بالاسلام ، بل يشهد له به
أيضاً عمر بن الخطاب ، إذ يقول لأبى بكر « إن خالداً قتل مسلماً فاقتله »
بل يشهد له بالاسلام أيضاً أبو بكر إذ يجيب « ما كنت أقتله ، فانه تأول
فأخطأ »^(٢)

ودونك مثالا آخر ، قول شاعر منهم
اطلعنا رسول الله ما كان يبتنا فيا لعباد الله ما لاني بكر
ايورثنا بكراً إذا مات بعده وتلك لعمر الله قاصمة الظهر

(١) توضع القدر عند ما توقد عليها النار للطبخ فوق حجرين متقابلين . ومن خلفهما حجر
ثالث . فإذا لم يجدوا حجراً ثالثاً أسندوا القدر الى الجبل . والاتفية بضم المعزة وكسرهما وكسر
الفاء . الحجر توضع عليه القدر والجمع أتنافى وأتناف . وربما الله بنائفة الاتنافى أى بالجبل
(٢) راجع ذلك الحديث فى الجزء الاول من تاريخ أبى الفداء ص ١٥٧ . ١٥٨
(٣) هو الخطيب بن أوس أخو الحصين بن أوس . تاريخ الطبرى ج ٣ ص ٢٢٣

فأنت لا تجدد في هذا إلا رجلاً ثائراً على أبي بكر ، منكراً لولايته ،
رافضاً لطاعته ، آيماً لبيعته ولكن في الوقت نفسه يؤمن برسول الله
صلى الله عليه وسلم ، ولا يعلن إباءه لنبي من الإسلام

ثم ألسنا نقرأ في التاريخ أيضاً ، أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه
قد أنكر على أبي بكر قتاله المرتدين وقال « كيف تقاتل الناس وقد قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله
إلا الله ، فمن قالها عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه ، وحسابه على الله »^(١)
ذلك قليل مما بقي في الاخبار من صدق كاد يعنى التاريخ على أثره ،

ومن حق كاد يذهب بخبره . والبحث فثم مزيد

(٧) لسنا نتردد لحظة في القطع بأن كثيراً مما وسموه حرب المرتدين
في الايام الاولى من خلافة أبي بكر لم يكن حرباً دينية ، وإنما كان حرباً
سياسية صرفة ، حسبها العامة ديناً ، وما كانت كلها للدين

ليس من عملنا في هذا المقام أن نبين لك تلك الاسباب الحقيقية ،
التي كانت في الواقع مثاراً لكثير من حرب الردة ، ولا نستطيع أن ندعى
اضطلاعنا بهذا البحث ، إن نحن حاولناه . ولكن يخيّل إلينا أنك قد تظفر
ببعض الاسباب الاساسية المهمة اذا أنت دقت النظر في أنساب وقبائل
الثائرين على أبي بكر ، وعرفت صلته من قريش ، جد البيت القائم بالملك ،
واذا أنت فطنت إلى سنن الله تعالى في الدول الناشئة ، والعصبيات المتغلبة
على الملك ، وكنت مع ذلك بصيراً بطبائع العرب وآدابهم ، ثم رزقت التوفيق

(٨) نحن نميل الى الاعتقاد بانه قد ارتد بالفعل جماعة من المسلمين،
بمدرسة رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذلك شيء تكاد تقضي به سنن الطبيعة
وأنظمتها التي عرفنا . وأسهل من ذلك ان نعتقد بانه قد ادعى النبوة ،
في حياة محمد صلى الله عليه وسلم وبعده وفاته ، متنبئون كذابون . وقد نرى
في مشاهداتنا أن دعوى النبوة ليست بعيدة من ذهن المضلل الغوى ،
اذا هو لقي من العامة انجذاباً ، وأغوى منهم صحابا واحبابا ، ولا شيء
أسهل عند العامة من الايمان بنبوة ذلك المضلل الغوى ، اذا هو عرف
كيف يغريهم بالضلال ، ويغدهم في الغي . لذلك نرجح انه قد وجد بالفعل ،
في أول عهد أبي بكر ، جماعة ارتدوا عن الاسلام ، بوفاة النبي عليه السلام
كما وجد من ادعى النبوة في قبائل العرب

وقد كان من أول ما عمل أبو بكر نهوضه لحرب أولئك المرتدين
الحقيقيين ، والمتنبئين الكذابين . حتى غلبهم وقضى على باطلهم .

لا نريد البحث فيما اذا كانت لابي بكر صفة دينية صرفة جعلته مسئولا
عن أمر من يرتد عن الاسلام ام لا ، ولا نريد البحث فيما اذا كانت ثمت
أسباب غير دينية حفزت لتلك الحرب عزيمة أبي بكر أم لا .

ومهما يكن الامر فلا شك أن أبا بكر قد بدأ عمله في الدولة الجديدة
بحرب أولئك المرتدين . وهنا نشأ لقب المرتدين . نشأ لقباً حقيقياً ،
لمرتدين حقيقيين ، ثم بقى لقباً لكل من حاربهم أبو بكر من العرب بعد
ذلك ، سواء كانوا خصوماً دينيين ومرتدين حقيقة ، أم كانوا خصوماً
سياسيين غير مرتدين . ومن أجل ذلك انطبعت حروب أبي بكر في

جعلها بطابع الدين ، ودخلت تحت اسم الاسلام وشعاره ، وكان الانضمام الى ابي بكر دخولا تحت لواء الاسلام ، والخروج عليه ردة وفسوقا .
(٩) ربما كانت تمت ظروف أخرى خاصة بأبي بكر ، قد ساعدت على خطأ العامة ، وسهلت عليهم أن يشربوا امانة أبي بكر معنى دينيا .
فقد كانت للصدیق رضی الله عنه منزلة رفيعة ممتازة ، عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذكر في الدعوة الدينية ممتاز وكذلك كانت منزلته عند المسلمين

وقد كان الصدیق مع هذا يحذو حذو الرسول ، ويمشي على قدمه ، في خاصة نفسه ، وفي دامة أموره ، ولا شك في أن ذلك كان شأنه أيضاً في سياسة أمر الدولة . فقد سار بها ، مبلغ جهده ، في طريق ديني ، ونهج بها ، على القدر الممكن . منهج رسول الله . فلا غرو أن أفاض أبو بكر على مركزه في الدولة الجديدة ، التي كان هو أول ملك عليها ، كل ما يمكن من مظاهر الدين

(١٠) تبين لك من هذا أن ذلك اللقب (خليفة رسول الله) مع ما أحاط به من الاعتبارات التي أشرنا الى بعضها ولم نشر الى باقيها ، كان سبباً من أسباب الخطأ الذي تسرب الى عامة المسلمين ، نخليل اليهم أن الخلافة مركز ديني ، وأن من ولي أمر المسلمين فقد حل منهم في المقام الذي كان يحله رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكذلك فشا بين المسلمين منذ الصدر الاول ، الزعم بأن الخلافة مقام ديني ، ونياية عن صاحب الشريعة عليه السلام

(١١) كان من مصلحة السلاطين أن يروجوا ذلك الخطأ بين الناس، حتى يتخذوا من الدين دروعاً تحمي عروشهم، وتُدود الخارجين عليهم. وما زالوا يعملون على ذلك، من طرق شتى — وما أكثر تلك الطرق لو تنبه لها الباحثون — حتى أفهموا الناس أن طاعة الأئمة من طاعة الله، وعصيانهم من عصيان الله، ثم ما كان الخلفاء ليكتفوا بذلك، ولا ليرضوا بما رضى أبو بكر، ولا لينضبوا مما غضب منه، بل جعلوا السلطان خليفة الله في أرضه، وظله الممدود على عبادته. سبحان الله وتعالى عما يشركون

ثم إذا الخلافة قد أصبحت تلصق بالمباحث الدينية، وصارت جزءاً من عقائد التوحيد، يدرسه المسلم مع صفات الله تعالى وصفات رساله الكرام، ويلقنه كما يلقن شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله

تلك جناية الملوكة واستبدادهم بالمسلمين، اضلّوهم عن الهدى وعموا عليهم وجوه الحق، وحجبوا عنهم مسالك النور باسم الدين، وباسم الدين أيضاً استبددوا بهم، وأذلّوهم، وحرّموا عليهم النظر في علوم السياسة، وباسم الدين خدعواهم وضيقوا على عقولهم، فصاروا لا يرون لهم وراء ذلك الدين مرجعاً، حتى في مسائل الإدارة الصرفة، والسياسة الخالصة،

ذلك وقد ضيقوا عليهم أيضاً في فهم الدين، وحجّروا عليهم في دوائر عينوها لهم ثم حرّموا عليهم كل أبواب العلم التي تمس حظائر الخلافة

كل ذلك انتهى بموت قوى البحث، ونشاط الفكر، بين المسلمين،

فاصيبوا بشلل ، في التفكير السياسى ، والنظر فى كل ما يتصل بشأن
الخلافة والخلفاء

(١٢) والحق ان الدين الاسلامى برىء من تلك الخلافة التى يتعارفها
المسلمون، وبرىء، من كل ماهياً واحولها من رغبة ورهبة، ومن عز وقوة.
والخلافة ليست فى شىء من الخطط الدينية ، كلا ولا القضاء ولا غيرها
من وظائف الحكم ومراكز الدولة . وانما تلك كلها خطط سياسية
صرفة ، لا شأن للدين بها ، فهو لم يعرفها ولم ينكرها ، ولا أمر بها ولا
نهى عنها ، وانما تركها لنا ، ليرجع فيها الى احكام العقل ، وتجارب الامم ،
وقواعد السياسة

كما أن تدير الجيوش الاسلامية ، وعمارة المدن والثغور ، ونظام
الدواوين لا شأن للدين بها ، وانما يرجع الامر فيها الى العقل والتجريب ،
او الى قواعد الحروب ، او هندسة المباني وآراء العارفين

لا شىء فى الدين يمنع المسلمين ان يسابقوا الامم الاخرى ، فى علوم
الاجتماع والسياسة كلها ، وان يهدموا ذلك النظام العتيق الذى ذلوا له
واستكانوا اليه ، وأن يبنوا قواعد ملكهم ، ونظام حكومتهم ، على احدث
ما انتجت العقول البشرية ، وأمتن ما دلت تجارب الامم على انه خير
أصول الحكم

والحمد لله الذى هدانا لهذا ، وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله ،
وصلى الله على محمد وآله وصحبه ومن والاه